

## البحث الثالث

## دور التربية الإسلامية في مواجهة العنف الأسري ضد الزوجة

د. حياة بنت عبد العزيز محمد نياز\*

### الملخص

تهدف الدراسة الحالية إلى معرفة مدى معاناة الزوجات من العنف الموجه ضدهن من قبل الزوج، والأسباب التي تدفع الزوج لارتكاب سلوك العنف ضد الزوجة، ودور التربية الإسلامية في مواجهة هذا العنف، وللإجابة عن تساؤلات الدراسة وتحقيق أهدافها قامت الباحثة بإعداد أداة الدراسة التي اشتملت على ثلاثة أقسام، الأول خاص بالبيانات الأولية لأفراد عينة الدراسة، واشتمل القسم الثاني على (٣٤) عبارة تصف أنواع العنف الموجه ضد الزوجة من قبل الزوج، وهي موزعة على أربعة محاور هي (العنف الجسدي، العنف النفسي، العنف الاجتماعي، العنف الاقتصادي)، أما القسم الثالث فهو سؤال مفتوح لمعرفة أسباب العنف ضد الزوجة، وقد تم التحقق من صدق الأداة بعرضها على عدد من المحكمين المتخصصين، كما حققت الدراسة مستوى ثبات عال بلغ (٩١٪)، وقد طبقت الدراسة على عينة عشوائية من النساء المتزوجات في مجتمع منطقة مكة المكرمة، وقد بلغ عدد الاستبيانات الموزعة (٤٥٠)، وكان عدد المستجيبات (٣٣٠)، وبلغت نسبة الإجابات القابلة للتحليل ٧٣.٣٣٪ من عينة الدراسة، وقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج منها:

- ١- حصل المحور الثاني من أنواع العنف ضد الزوجة والخاص بالعنف النفسي على أعلى الدرجات من المعاناة لدى بقية الأنواع بمتوسط حسابي ٢.٨٠٩
  - ٢- هناك العديد من الأسباب التي تدفع الزوج لارتكاب العنف ضد زوجته منها ما هو متعلق بالزوج مثل: عدم قدرة الزوج على التحكم في غضبه وانفعالاته، الفهم الخاطئ لمعنى القوامة، جهل الزوج بحقوق الزوجة ومنها ما هو متعلق بالزوجة مثل تسلط الزوجة وعنادها، وعدم احتواء الزوجة للمشاكل الأسرية، تقبل الزوجة للعنف
- وبناء على النتائج السابقة تقدمت الدراسة بالعديد من المقترحات منها:
١. عقد دورات تدريبية للمقبلين على الزواج لتعريف كل من الزوج والزوجة بحقوقهم وواجباتهم والتشريعات التي أقرها الإسلام للأسرة، ولأطراف العلاقة داخلها.
  ٢. تكاتف جهود المؤسسات التربوية والمجتمعية الأخرى في التصدي لثقافة العنف التي تنتشر بين الأزواج، والحرص على إشاعة ثقافة الحب والمودة في العلاقات الزوجية.

\* كلية التربية - جامعة أم القرى - السعودية.

## ١- المقدمة :

إن الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، والصلاة والسلام على نبيه الأمين المرسل رحمة للعالمين، وعلى من تبعه بإحسان إلى يوم الدين. .. وبعد.

فقد اهتمت التربية الإسلامية بالأسرة اهتماماً تفردت به عن أنماط التربية الأخرى جميعها ؛ لأن الأسرة هي أساس الحياة الاجتماعية السوية وهي أساس المجتمع المتكامل، فإذا صلحت الأسرة صلح المجتمع، والسبيل الأول لتكوين الأسرة هو نظام الزواج، الذي شملته التربية الإسلامية بتوجيهاتها التربوية، وحددت له قواعدها التشريعية بما يكفل قيامه على أسس سليمة، ووثق أو أوصر العلاقات بين الزوجين على أسس من المودة والرحمة والشورى والبعد عن العنف، والإساءة، والشدة والغلظة في غير موضعها، فقامت الأسرة في الإسلام وتوثقت العلاقات داخلها على أسس عديدة منها:

أ - أن الدين هو الأصل في تكوين العلاقة وشد أو أصرها فكانت الدعوة للاختيار على أساس الدين فقد قال عليه الصلاة والسلام : "إذا آتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه" (الترمذي، د.ت، مج ١، ص ٣٠٣)، وقال عليه الصلاة والسلام "تنكح المرأة لأربعة، لملها ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك" (المراجع السابق، مج ١، ص ٢٧٠)

ب- قيام العلاقة داخل الأسرة على أسس المودة والرحمة والاطمئنان النفسي والهدوء القلبي والسكن الوجداني، فقد قال تعالى : (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة) (الروم : ٢١)

ج - العدل والمساواة : هما الأصل في تكوين العلاقة وتوجيهها داخل الأسرة، فقد خلق الله طرفي العلاقة الزوجية من أصل واحد، قال تعالى : (يأيتها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً) (النساء: ١)، ثم اقتضى توزيع الأدوار أن يتميز كل طرف بمجموعة من الميزات التي تتفق مع فطرته وتساعد على القيام بدوره قال تعالى : (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة والله عزيز حكيم) (البقرة : ٢٢٨)

د - أداء الحقوق والقيام بالواجبات، فقد فرض الإسلام حقوقاً للزوجة وحد حدوداً للزوج ومجالاً يسير كل منهما لا يتعدى واجباته ولا يتجاوز اختصاصه ؛ لتسير الحياة الزوجية بسعادة وسكينة، واطمئنان، ومحبة ومودة، بعيدة عن أعاصير العنف والإساءة، وتيارات النزاع والشقاق فقد قال عليه الصلاة والسلام: "كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، والأمير راع والرجل راع في أهل بيته، والمرأة راعية في بيت زوجها وولده، فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته" (البخاري، ١٤٠٦هـ، ج ٧، رقم/١٣٠، ص ٦٥)، إلى غير ذلك من الأسس التي سعت التربية الإسلامية لترسيخها داخل الأسرة المسلمة، فتطبيق المنهج الرباني، والقيم الدينية المبنية على الحق والعدل، هو الأصل في نسيج العلاقات الأسرية، وبها تحقق العلاقة مبدأ الميثاق الغليظ الذي قامت على أساسه كما ذكر المولى تعالى: (وأخذن

منكم ميثاقاً غليظاً) (النساء: ٢٤).

## ٢- مشكلة الدراسة:

يشكل العنف بصفة عامة أحد أهم الأنماط السلوكية المضطربة التي بدأت تطفو على السطح في الآونة الأخيرة في المجتمعات بوصفه ظاهرة سلوكية تتصف بها العلاقات الأسرية، ولا نستثني من هذه المجتمعات المجتمعات العربية.

وليس معنى هذا أن العنف بأنواعه وليد الانفتاح الحضاري، والمفاهيم الحديثة المتعلقة به، أو نتيجة الهيمنة الالكترونية، بل العنف . وعلى وجه التحديد العنف الأسري . ولد مع أول تكوين أسري وجد على وجه البسيطة، وكان ذلك بإراقة أول دم بشري بين قاييل وهابيل.

ويعتبر العنف ضد المرأة بصفة عامة، والزوجة على وجه الخصوص أحد أكثر أوجه العنف انتشارا في المجتمعات باعتبار أن المرأة ضمن الفئة الأضعف داخل الأسرة، "فالأطفال والنساء هم أكثر الفئات عرضة للاضطهاد والقهر" (عبد الوهاب، ١٤٢٠، ص١٩)

إن ظاهرة العنف ضد الزوجة ليست بالحديثة، فهي قديمة قدم العالم، فقد ذكر القرآن الكريم نموذج لعنف الزوج تجاه زوجته، متمثلاً في ظلم فرعون لزوجته المؤمنة آسيا وقتله لها، قال تعالى: (وضرب الله مثلاً للذين آمنوا أمراً فرعون إذ قالت رب ابن لي عندك بيتاً في الجنة ونجني من القوم الظالمين) (التحریم: ٢٤)، يقول ابن كثير في تفسير الآية: "إن امرأة فرعون كانت تعذب في الشمس، ثم أمر فرعون بإلقاء أعظم صخرة عليها، فرفعت بصرها إلى السماء فأبصرت بيتها في الجنة، وانتزعت روحها وألقيت الصخرة على جسد ليس فيه روح" (ابن كثير، د.ت، ص٦٤.٦٣))

وقد تزايد الاهتمام بدراسة هذه الظاهرة منذ السبعينيات من القرن العشرين لعدة أسباب منها:

٢-١- حركة تحرير المرأة التي شملت معظم أنحاء العالم، وبدأت هذه الحركة تهتم بالمرأة وبحريتها وحقوقها وعدم الإساءة إليها.

٢-٢- عدم اهتمام الدراسات منذ فترة طويلة بدراسة هذه الظاهرة وما يترتب عليها من آثار سلبية في الصحة الجسمية للمرأة رغم تزايد الاهتمام بدراسة العنف ضد الأطفال.

٢-٣- قلة اللامبالاة والإهمال لهذه الظاهرة من قبل الرجال . خاصة الأزواج . ومن ثم بدأت الحاجة إلى دراسة العنف ضد الزوجة، والأسباب التي تدفع الزوج لارتكاب سلوك العنف ضد الزوجة.

وعلى الرغم من أن هذه الظاهرة منتشرة ومعروفة في كل المجتمعات المتقدمة منها والنامية فإن الإحصائيات الدقيقة لحجم انتشارها في الوطن العربي غير معروفة تماماً، لما يبتاعها من تستر ورغبة في عدم الإفشاء، أو على اعتبار أن الخلافات الأسرية وخباياها لا ينبغي في نظر بعض الناس أن تفضى ؛ لأن إفشاء الأسرار العائلية يدخل ضمن المحظور والممنوع الأخلاقي والقيمي، أو مخافة التعرض لمزيد من العنف بعد التشهير وإعلانه.

وعلى الرغم من هذه الصعوبات التي واجهت مجال البحث والدراسة حول العنف ضد المرأة، فهناك

دراسات توضح أن المرأة على وجه العموم والزوجة على وجه الخصوص هي الأكثر تعرضاً للعنف الأسري، فقد أظهرت دراسة (مصطفى التير) أن النسبة الخاصة بالزوجات من العنف هي الأعلى، وأنهن يشكلن (٥٣.٨٪) بين ضحايا العنف الأسري (التير، ١٤١٨، ص ٦٠)، في حين أظهرت دراسة (ليلي عبد الوهاب) أن نسبة تعرض الزوجة للعنف قد وصل إلى (٦٦.٦٪) في حالات الصحف، وفي حالات المحاكم (٥٦٧.٨٪) (مرجع سابق، ص ٦٢)، وقد أوضح تقرير الاتحاد النسائي المغربي حول ظاهرة العنف ضد النساء، أن حالة العنف التي تم تسجيلها خلال سنة ٢٠٠٧ وصلت ٤٧٩٩ حالة، وان العنف الجسدي يأتي في المقدمة بـ ١٤٣٦ حالة (٣٠٪)، يليه العنف المرتبط بالنفقة بـ ٧٥٩ حالة (١٦٪)، والطردهن من بيت الزوجية بـ ٦٠٨ حالات (١٣٪)، والعنف النفسي بـ ٥١٥ حالة (١١٪)، والأمهات العازبات بـ ٣٩٥ حالة (٨٪)، وفي الدار البيضاء سجل مركز الاستماع والإرشاد القانوني والدعم النفسي للنساء ضحايا العنف التابع للجمعية المغربية لمناهضة العنف ضد النساء ٥١٠ حالة عنف ضد النساء، تمثل فيه النساء المتزوجات نسبة ٨٧٪ وذلك في الفترة من يناير إلى أكتوبر ٢٠٠٧ (www.wgynews.net) وفي لبنان أشارت إحدى الدراسات إلى أن ٧٣ من أفراد عينة الدراسة من الزوجات قد تعرضن لعنف كلامي، في حين أن ٨٧ منهن قد تعرضن لعنف جسدي، وتشير إحدى الدراسات إلى وجود ٤٠ ألف حالة من أصل ٤٦ ألف حالة طلاق في الكويت سببها عنف الزوج، وفي السعودية أشار (الناصر) إلى أن العنف . من واقع الدراسات . أصبح ظاهرة في المجتمع السعودي يجب السعي للحد منها والقضاء عليها في مجتمع تعد مثل هذه الظواهر غريبة عليه وعلى ثقافته، وأشار إلى حجم الشكاوى الكثيرة التي تردهم عبر الخط الساخن وسيما من النساء، حيث بلغ عدد الشكاوى الواردة عبر الهاتف ٦٨٠ شكوى بواقع ١٥٠ ساعة من خلال الخط الساخن الذي يستقبل الشكاوى المسجلة، وأوضح أن الشرائح المتصلة تتركز في الزوجات، والأطفال، والخدم، وأن الأسباب الرئيسية وراء هذه الظاهرة تكمن في سببين رئيسيين هما: الإدمان والأمراض النفسية (الناصر، ١٤٢٨، ص ١٤)

وقد أشارت إحدى الدراسات التي طبقت في المجتمع السعودي، أن معظم أنماط العنف الأسري الشائعة لدى عينة الدراسة هي: (العنف اللفظي والبدني والنفسي والاجتماعي والاقتصادي والصحي والجنسي والحرمان والإهمال)، إلا أن بعض تلك الأنماط تعد أكثر شيوعاً في المجتمع السعودي مقارنة بالمجتمعات الأخرى، وبينت الدراسة أن أكثر الأفراد ممارسة للعنف الأسري كانوا الأزواج وأنهم يمارسون العنف ضد زوجاتهم وذلك من واقع بيانات الدراسة (www.royahcenter.com).

والباحثة من خلال تدريسها في الجامعة لاحظت تعرض عدد من الطالبات المتزوجات للعنف من قبل أزواجهن يؤدي أحياناً إلى عدم تمكنهن من الانتظام في حضور المحاضرات، أو عدم دخولهن للاختبارات نتيجة لتعرضهن للعنف الجسدي الذي كان له أثره الواضح على جسدهن الطالبة.

فهذه المؤشرات تدل على تزايد معدلات حجم أنماط العنف الأسري الموجه ضد الزوجات في

الوطن العربي بصفة عامة، وفي السعودية بصفة خاصة مما يستوجب من القائمين على التربية الاهتمام العلمي بهذه الظاهرة، لتحديد حجمها، وأنواعها، وأسبابها، ووضع الآليات المناسبة لمواجهتها والوقاية منها من منظور التربية الإسلامية، من هذا المنطلق جاءت هذه الدراسة بعنوان:

### دور التربية الإسلامية في مواجهة العنف ضد الزوجة ٣- تساؤلات الدراسة:

سعت الدراسة إلى الإجابة عن السؤال الرئيس التالي:  
ما دور التربية الإسلامية في مواجهة العنف ضد الزوجة؟  
وتفرع منه التساؤلات التالية:

#### ٣-١- ما أنواع العنف ضد الزوجة؟

#### ٣-٢- ما أسباب العنف ضد الزوجة ؟

#### ٣-٣- ما مدى معاناة الزوجة لأنواع العنف من قبل الزوج ؟

#### ٤- أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى معرفة

#### ٤-١- دور التربية الإسلامية في مواجهة العنف ضد الزوجة.

#### ٤-٢- أنواع العنف ضد الزوجة.

#### ٤-٣- أسباب العنف ضد الزوجة.

#### ٤-٤- التعرف إلى مدى معاناة الزوجة في مجتمع مدينة مكة المكرمة لأنواع العنف من قبل الزوج.

#### ٥- أهمية الدراسة:

#### ٥-١- الأهمية العلمية المعرفية:

٥-١-١- افتقار مجال الدراسات السابقة المتعلقة بالعنف ضد الزوجات ودور التربية الإسلامية في مواجهته "فالاهتمام بالبحث الاجتماعي في دراسة العنف الأسري لم تتم ملاحظته إلا في القرن التاسع عشر من قبل باحث الخدمة الاجتماعية، ولم تتم الكتابة عنه إلا في عام ١٩٦٢م، ومن قبل أطباء الأطفال" (حلمي، ١٤١٩، ص ٧٥)، ذلك أن ما يحدث في محيط الأسرة من مشاكل لا يناقش بسهولة وتوسع مع الغرباء، خاصة أن خصائص الثقافة العربية تحتوي على الكثير من المكونات التي تحول دون التحدث عما يعتبره الفرد أسراراً" (التير، مرجع سابق، ص ١١).

٥-١-٢- محاولة للكشف عن أهم أسباب الظاهرة والعوامل المؤدية إليها، والخروج بحلول تربوية محاولة الحد منها أو القضاء عليها.

## ٥-٢- الأهمية العلمية التطبيقية:

٥-٢-١- تنفيذ الدراسة الحالية. بإذن الله تعالى. عدة جهات مختصة في التربية تتمثل في الآتي:  
- الزوج والزوجة للوقوف على أسس العلاقة الزوجية المستنبطة من الكتاب والسنة، ليتمكننا من بناء الحياة الزوجية المطمئنة الكريمة القائمة على قيم المحبة، والمودة، والاحترام، وحفظ الحقوق، والقيام بالواجبات.

- صناع السياسات التربوية في وزارة التعليم العالي، ووزارة التربية والتعليم والقائمين عليها.

- المسجد.

- وسائل الإعلام.

٥-٢-٢- تنفيذ القائمين والمهتمين بقضايا العنف الأسري ضد الزوجات في وزارة الشؤون الاجتماعية، ودور الحماية وهيئة حقوق الإنسان، والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.

٥-٢-٣- تنفيذ كل من لديه اهتمام بقضايا الأسرة من التربويين والباحثين والمفكرين.

٥-٢-٤- تحديد الأسباب والعوامل المؤدية إلى ظاهرة العنف ضد الزوجات يساعد المختصين في اتخاذ التدابير الوقائية للحد منها.

٥-٢-٥- تعمل على إبراز دور التربية الإسلامية في معالجة ظاهرة العنف ضد الزوجة.

## ٦- حدود الدراسة:

تحدد هذه الدراسة بالموضوع الذي تعالجه، وقد اقتصرت الدراسة الحالية على تناول العنف الأسري الموجه ضد الزوجة، الذي يأخذ أشكالاً عديدة، لذا اكتفت الباحثة بدراسة (العنف الجسدي، والنفسي، والاجتماعي، والاقتصادي)، وأسباب العنف ضد الزوجة، كما تتحدد بعينة الدراسة فقد طبقت الاستبيان على عينة عشوائية من الزوجات في منطقة مكة المكرمة اللاتي لم تصل حالتهم إلى الجهات المسؤولة عن الحماية ضد العنف، وتحدد الدراسة أيضاً بالأدوات المستخدمة والحدود الزمنية للتطبيق وهي من الفترة ١٤٢٩/١١/١هـ إلى ١٤٣٠/١/٣٠هـ.

## ٧- مصطلحات الدراسة:

### ٧-١- العنف Violence:

يعرف بأنه "سلوك متعمد يتسبب في إحداث ألم أو ضرر معنوي أو مادي (جسدي) أو حرمان من الحقوق والحريات" (السمري، ١٤٢٠، ص ١٩٨)

### ٧-٢- العنف الأسري Family Violence:

يعرف بأنه "السلوكيات العدائية والعنوانية بين أفراد الأسرة، والتي ينتج عنها جروح وأذى وإذلال، وبعض الأحيان تؤدي إلى الوفاة، وهذه السلوكيات ربما تشمل الإساءة البدنية، تحطيم الممتلكات، الحرمان من الحاجات الأساسية" (السمري، ١٤٢٠، ج ١٣، ص ١٩٨).

### ٧-٣- العنف ضد الزوجة :

يعرف بأنه "السلوك العدواني الذي يمارسه الرجل من تعذيب جسدي وابتزاز أو تعذيب نفسي ضد المرأة لإجبارها على الرضوخ لإرادته دون النظر إلى حقوقها ومطالبها"(حجار، ١٤١٣م، ٧م، ١٤ع، ص١٢٦)

وفي ضوء التعريف السابق يمكن للباحثة أن تعرف العنف ضد الزوجة بأنه: أي سلوك يوجهه الزوج تجاه زوجته بقصد إيقاع الأذى أو الضرر الجسدي، أو النفسي، أو الاجتماعي، أو الاقتصادي، ويكون ذلك نتيجة عدة أسباب.

### ٨- الإطار النظري للدراسة:

#### ٨-١- الدراسات السابقة:

#### ٨-١-١- الدراسات العربية:

بالرغم من ندرة الدراسات والبحوث السعودية التي تناولت العنف ضد الزوجة، لا يمكن أن نتجاهل ما تم تناوله في هذا المجال، وماله من آثار إيجابية من عرض وتحليل للعنف ضد الزوجة، فضلاً عن المقترحات المبينة على النتائج المتوصل إليها، وفيما يلي استعراض لأهم هذه الدراسات.

#### ٨-١-١-١- دراسة محمد الشناوي (١٤٠٩): تهدف إلى معرفة بعض الجوانب النفسية والاجتماعية

لجريمة القتل التي تحدث بين ذوي القرى، وقد استخدمت الدراسة المنهج الوصفي من خلال تحليل المضمون، وقد أظهرت الدراسة نتائج عدة منها : أن الجناة الذكور يتفوقون في نسبتهم على الجناة الإناث تفوقاً ملحوظاً، ومن ناحية قرابة الجاني للضحية كانت أعلى النسب هي بين الأزواج سواء أكان الزوج قاتلاً(٣٣.٧٣٪)، أم كانت الزوجة قاتلة (٥٧.٥٩٪)، وقد كان دافع الرجل في قتل زوجته يعود إلى أسباب كثيرة يرتبط معظمها بدوره الاجتماعي مثل الشك في السلوك والمشاجرات والخلافات المالية.(ص٧٥).

#### ٨-١-١-٢- دراسة محمد حجار(١٤١٣): تهدف الدراسة إلى معرفة في بعض الأطروحات العلمية

الحديثة التي تتناول قضايا إجرامية وعلاقات اضطهادية بين الأزواج، وأثرها في الصحة النفسية للزوجة، والتعرف إلى مسارات التقدم السيكولوجية الأساسية في ميدان العلاج النفسي للنسوة اللاتي يتعرضن للاغتصاب، والابتزاز والاستغلال، وسوء المعاملة القهرية المؤذية، وقد استخدمت الدراسة المنهج الوصفي، وتوصلت الدراسة إلى العديد من النتائج منها: أن سلوك عنف الرجل ضد الزوجة قد أدى إلى تعرضها لمجموعة من الاضطرابات والمشاكل النفسية، كالاضطرابات الاكتئابية التي تفقد الزوجة القدرة الإدراكية على الهروب، والعجز المتعلم.(ص١٢٥).

#### ٨-١-١-٣- دراسة طريف شوقي (٢٠٠٠): تهدف الدراسة إلى تقييم ظاهرة العنف الأسري، وتحديد

أبعادها، كما تهتم بدراسة العنف المتبادل بين الأزواج والعنف ضد الأبناء وكذلك العنف ضد الأخوة، وقد

توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج نقتصر هنا على عرض النتائج الخاصة بالعنف بين الأزواج، فقد أشارت ثلث مجموعة مرتكبي جرائم العنف أنهم ضربوا زوجاتهم ضرباً بسيطاً، وأقر زهاء الربع أنهم ضربوهن ضرباً شديداً. (ص ٥٧)

٨-١-١-٤- دراسة هبة حسن (٢٠٠٣): تهدف الدراسة إلى الكشف عن ديناميات البناء النفسي للزوجات المساء إليهن والأزواج المسيئين لزوجاتهم؛ وذلك للخروج بصيغة معرفية تتيح إمكانية تشخيص الظاهرة وتحديد إبعادها، ووضع النتائج في إطار إمكانية عمل برامج للإرشاد الزواجي والأسري للتخفيف من النتائج المترتبة على الإساءة إلى المرأة، ولتحقيق أهداف الدراسة استخدمت الدراسة المنهج السيكومتري، والكلينيكي، وقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج منها: ليس هناك فروق بين السيدات المتزوجات العاملات وغير العاملات في التعرض إلى الإساءة من الزوج مما يشير إلى أن الإساءة لا ترتبط بعمل الزوجة فقط وإنما ترتبط بمتغيرات أخرى كخصائص شخصية الزوج ومعتقداته حول العنف ومدى قدرته على تحمل الإحباطات (قلة الدخل، البطالة، ضغوط العمل) كذلك تاريخه الأسري. (ص ٢٢٥، ٢٢٠).

٨-١-١-٥- دراسة محاسن الحواتي (٢٠٠٤): تهدف الدراسة إلى الوقوف على مظاهر العنف العائلي ضد المرأة وأسبابه، ولتحقيق هدف الدراسة استخدمت الدراسة استبيانه احتوت على عدد من المحاور حول أنواع العنف وأشكاله، وقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج منها: أن هناك علاقة وثيقة بين كل من تدهور الدخل الاقتصادي للزوج، وبطالته، ومشاهدته لأبيه وهو يعتدي على أمه في صغره وبين ممارسته للعنف ضد زوجته، كما أن تعرض المرأة المستمر للإساءة يجعلها أكثر معاناة من الأعراض الجسمية (كالصداع والعصبية والاضطرابات الجسمية الأخرى)، كما يجعلها أكثر حزناً واكتئاباً وأقل قدرة على مواجهة مشكلات حياتها، ومن أسباب العنف العائلي ضد المرأة: الخلافات الزوجية بسبب التباين الاجتماعي والثقافي، تعاطي الخمر والمخدرات، تدني الوعي بالعلاقات المختلفة بالعلاقات المختلفة داخل العائلة وكيفية التعامل معها. (ص ٥).

٨-١-١-٦- دراسة عبد الرحمن العيسوي (١٤٢٥): تهدف الدراسة إلى معرفة مدى تعدد مظاهر العنف الأسري وأنماطه المختلفة، كالضرب والكي والحبس، والتقييد والتجويع، والأسباب والعوامل التي تؤدي إلى وقوعه، وقد استخدمت الدراسة المنهج الوصفي من خلال أسلوب دراسات الرأي العام، وقد أظهرت الدراسة تعدد مظاهر العنف الأسري، وتباين درجاته من مجرد الركل إلى القتل، وهتك العرض والاغتصاب، كما تباينت هذه المظاهر في مقدارها والاعتراف بها من قبل المجموعة، فكان أكثرها الضرب (٩٨٪)، وأقلها تكرار القتل (٢١.٦٪)، كما أظهرت الدراسة أن أسباب العنف متنوعة ومتباينة في حجم تكرارها في نظر العينة، وكان أكثر الأسباب: البطالة (٩٦.٢٪)، وأقلها ضعف القانون (١٨.٩٪)، كما أظهرت نتائج الدراسة أن الأطفال هم الأكثر تعرضاً للعنف بنسبة (٦٤.٨٪)، وجاءت الزوجات في المرتبة الثانية بنسبة (٢٣.٩٪)، ثم الأزواج بنسبة (١١.٣٪). (ص ٢٢٣)

٨-١-١-٧- دراسة عوض أحمد، وأحمد المرضي (٢٠٠٥) : تهدف إلى تقصي العنف الأسري في أوساط الأسر السودانية، وفي هذا الإطار تمت دراسة ٣٩٤ امرأة من المتزوجات الملمات بالقراءة والكتابة، المتزوجات على أحد المراكز الطبية في أم درمان، وذلك في المدة من أكتوبر ٢٠٠١ إلى فبراير ٢٠٠٢، وقد أوضح تحليل النتائج أن النساء اللواتي تعرضن للعنف (١٦٤ امرأة) ذكرت ١١٢ (٦٨.٣٪) منهن نوعاً واحداً أو أكثر من أنواع السلوك التأديبي من جانب أزواجهن، بينما تعرضت ١١٩ (٧٢.٦٪) منهن للتهديد بالعنف الجسدي، ٧٩ (٤٨.٢٪) منهن تعرضن فعلاً للعنف الجسدي، ٢٦ منهن استدعت حالاتهن الرعاية الطبية نتيجة إصابتهن بجروح، وقد شملت الأسباب المباشرة لحالات العنف: الارتياح في علاقة غير شرعية، رد الزوجة على زوجها. (١١م، ١١ع، ٢١ص، ٢٣).

٨-١-١-٨- دراسة عباس عبد المحمود ومحمد البشري (١٤٢٦هـ) : تهدف الدراسة إلى التعريف بظاهرة العنف الأسري عامة، وفي المجتمعات العربية خاصة، والتعرف إلى حجم هذه الظاهرة وأماطها من خلال الإحصائيات الجنائية والمصادر الأخرى، والتعرف إلى أسباب هذه الظاهرة، وقد استخدمت الدراسة المنهج الوصفي والتحليل الإحصائي، وقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج منها : الأشخاص ذوو المستويات التعليمية المتدنية والعاطلون عن العمل هم أكثر ميلاً لارتكاب جرائم العنف الأسري، وأن أكثر الوسائل المستخدمة في ارتكاب جرائم العنف الأسري هي القوة البدنية (٤١.٨)، ومن أسباب العنف الأسري : الجهل أو ضعف المستوى التعليمي، انتشار البطالة، إدمان الكحول والمخدرات. (ص، ١٢٩).

٨-١-١-٩- دراسة أميرة باهميم (١٤٢٧هـ) : تهدف الدراسة إلى إبراز التحديات التي شكلها العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل للتربية الإسلامية، ومن ثم عرض وتحليل لدور مؤسسات التربية الإسلامية في مواجهة تحديات العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل، وقد استخدمت الدراسة المنهج الوصفي، والمنهج الاستنباطي، وقد توصلت الدراسة إلى أن العنف الأسري مشكلة تعانيها الأسرة المسلمة، وتشكل تحدياً ظاهراً لأهداف التربية الإسلامية وغاياتها، وقد اشتملت تحديات العنف الأسري على تحديات عقدية، وأخلاقية، ونفسية، واجتماعية، وأن مؤسسات التربية الإسلامية تسعى إلى مواجهة تحديات العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل (ص ٣٠٦، ٣٠٨).

٨-١-١-١٠- دراسة مركز رؤية (٢٠٠٧، ٢٠٠٨م) : تناولت الدراسة العنف الأسري في المجتمع السعودي بهدف معرفة أنماطه الشائعة، ودرجة انتشار كل نمط، وأسباب العنف، وما ينجم عنه من آثار سلبية، وطرح بعض الحلول التي قد تخفف من وطأته، قد أوضحت نتائج الدراسة أن معظم أنماط العنف الأسري الشائعة والمعروفة كالعنف اللفظي والبدني والنفسي والاجتماعي والاقتصادي والصحي والجنسي والحرمات والإهمال تنتشر في عينة مجتمع الدراسة، إلا أن بعض تلك الأنماط تعد الأكثر شيوعاً في المجتمع السعودي مقارنة بالمجتمعات الأخرى، وأن العنف اللفظي يأتي بالمركز الأول كأحد أنواع العنف الأسري، ويأتي العنف الاقتصادي بالمرتبة الثانية، وفي المركز الثالث العنف النفسي يليه العنف الاجتماعي، ويأتي في

المركز الخامس الإهمال والحرمان، أما العنف الجسدي فإنه يأتي في المركز السادس يليه العنف الجنسي ثم العنف الصحي في المركز الثامن والأخير، وبينت الدراسة أن أكثر الأفراد ممارسة للعنف الأسري كانوا الأزواج وأنهم يمارسون العنف ضد زوجاتهم. (مرجع سابق).

٨-١-١-١٠- دراسة كلثم الغانم (٢٠٠٧) : تهدف الدراسة إلى معرفة أسباب العنف ضد المرأة في المجتمع القطري ومصادره وأشكاله ودرجة الوعي لدى المرأة بالعنف الواقع عليها والنتائج المترتبة عليه، فضلاً عن درجة استفادة المعنفات من المؤسسات المعنية بمواجهة العنف ضد المرأة ' وقد كشفت الدراسة عن أن ٣٤.٥٪ من الزوجات والفتيات القطريات تعرضن للضرب والإهانة والتهديد بالطلاق والتحرش الجنسي، وأوضحت أن الأزواج هم أكثر الأشخاص الذين يمارسون العنف ضد الزوجات يليهم الآباء ثم الأشقاء، ثم الأمهات. (ص، ٨)

### ٨-١-٢- الدراسات الأجنبية:

٨-١-٢-١-٨- دراسة (Newman) (١٩٩٣) : تهدف إلى دراسة الزوجات المساء إليهن واللاتي لجأن إلى بيوت الإيواء، نتيجة تعرضهن لإساءات متعددة سواء أكانت جسدية أم نفسية، وأشارت النتائج إلى أن السيدات المساء إليهن والمقيمات في بيوت الإيواء يشعرن بالصدمة والعزلة الاجتماعية، والاكتئاب والوحدة النفسية، والقلق، والإحباط الشديد والعجز والشعور المستمر بالتهديد واليأس تجاه المستقبل. (ص ١٢٩).

٨-١-٢-٢-٢-٨- دراسة Hampton & Gelles (١٩٩٤) : تهدف الدراسة إلى معرفة الخطورة المرتبطة بالعنف ضد الزوجة ومنها: (انخفاض الدخل، زيادة حجم الأسرة، البطالة، مشاهدة الزوج للعنف بين والديه أثناء مرحلة الطفولة)، وكذلك دراسة عنف الزوج ضد الزوجة بوصفه عامل خطورة للتنبؤ بالأعراض النفسية والجسدية لدى الزوجة، وقد أشارت النتائج إلى أن الأزواج الذين شاهدوا آباءهم يعتدون على أمهاتهم هم أكثر عدواناً على زوجاتهم، وأن هناك علاقة وثيقة بين تدهور الدخل في المعاناة الاقتصادية وبين العنف ضد المرأة، وأن الأزواج الذين يعانون البطالة هم أكثر إساءة لزوجاتهم من الأزواج الذين يعملون طوال الوقت أو بعض الوقت. (ص ص ١١٩، ١٠٥).

### ٨-١-٣- تعليق على الدراسات السابقة:

نستخلص من خلال عرض الدراسات السابقة وتحليلها ومقارنتها أنها تلتقي مع الدراسة الحالية في نقاط، وتختلف معها في أخرى (فدراسة الشناوي) اقتصر على جانب واحد من أشكال العنف الأسري والمتمثل في العنف الجسدي، أما الدراسة الحالية فقد تناولت أشكالاً أخرى للعنف تمثلت في العنف الجسدي والنفسى والاجتماعي والاقتصادي، واختلفت مع دراسة (الحجار) في أهداف الدراسة، وطبيعة الدراسة فدراسة الحجار دراسة نظرية استخدم فيها الباحث المنهج الوصفي وذلك من خلال عرض وتحليل لبعض النظريات الحديثة في مجال عنف الزوج ضد زوجته، في حين كانت الدراسة الحالية دراسة ميدانية اعتمدت على جمع البيانات وتحليلها، كما اختلفت مع دراسة (العيسوي) في عينة الدراسة، وفي منهج

الدراسة فقد اعتمدت الدراسة السابقة على المنهج الوصفي من خلال دراسات الرأي العام، بينما اعتمدت الدراسة الحالية على المنهج الوصفي التحليلي من خلال جمع البيانات من الزوجات اللاتي يعانين العنف وتحليل تلك البيانات، وتختلف الدراسة الحالية عن دراسة مركز (رؤية) في أن الدراسة الحالية دراسة وصفية تحليلية لأنواع العنف ضد الزوجة وأسبابها، في حين كانت الدراسة السابقة دراسة استطلاعية لظاهرة العنف في المملكة لمعرفة أخطاه الشائعة، وأسبابه، كما تختلف الدراسة الحالية عن الدراسة السابقة في عينة الدراسة. وتختلف الدراسة الحالية عن دراسة (هبة حسن) في أن الدراسة السابقة في مجال علم النفس أما الدراسة الحالية في مجال التربية الإسلامية، وتختلف الدراستان عن بعضهما بعضاً في المنهج المستخدم، ومجتمع الدراسة والعينة، كما تختلف الدراسة الحالية مع دراسة (كلثم الغانم) في مجتمع الدراسة وعينتها حيث طبقت الدراسة السابقة في مدينة قطر على عينة من المتزوجات والفتيات اللاتي تعرضن للعنف من قبل الزوج أو الأب أو الأخ أو الأم، في حين كان مجتمع الدراسة الحالية مدينة مكة المكرمة، وطبقت الدراسة على عينة عشوائية من النساء المتعرضات للعنف من قبل أزواجهن، كما تختلف الدراسة الحالية مع دراسة (عوض أحمد وأحمد مرضي)، في مجتمع الدراسة فالدراسة السابقة طبقت في مدينة أم درمان بالسودان، في حين طبقت الدراسة الحالية على مجتمع مدينة مكة المكرمة، وتتفق الدراستان في أن أفراد عينة الدراسة هن من المتزوجات المتعرضات للعنف من قبل أزواجهن، وتختلف الدراسة الحالية عن السابقة في أن الدراسة الحالية تهدف إلى بيان دور التربية الإسلامية في مواجهة العنف ضد الزوجة، وتتفق الدراسة الحالية مع دراسة (أميرة باهميم) في أنهما في مجال التربية الإسلامية، إلا أن الدراسة السابقة دراسة نظرية اعتمدت على المنهج الاستقرائي والمنهج الاستنباطي، في حين كانت الدراسة الحالية دراسة ميدانية اعتمدت على المنهج الوصفي التحليلي.

وبذلك تكون الدراسة الحالية مختلفة عن الدراسات السابقة في أهدافها، ومنهجها، وفي مجتمع الدراسة وعينتها، كما أن الدراسة الحالية حرصت على بيان دور التربية الإسلامية في مواجهة العنف ضد الزوجة وهذا لم تقم به كل الدراسات السابقة، وقد استفادت الدراسة الحالية من مجموع الدراسات والبحوث السابقة في جوانب كثيرة منها صوغ أهداف وتساؤلات الدراسة، والاطلاع على العديد من المقاييس والاستفادة منها في إعداد أداة الدراسة الحالية وصوغ عباراتها، وتحديد المعاملات الإحصائية المناسبة لطبيعة البحث، واختيار الأسلوب الأمثل لإخراج البحث في صورته النهائية.

## ٨-٢- أنواع العنف ضد الزوجة:

يأخذ العنف ضد الزوجة أنواعاً متعددة، ستكتفي الباحثة ضمن إطار الدراسة بتناول أربعة منها وهي:

### ٨-٢-١- العنف الجسدي Physica A violence

وهو أكثر أنواع العنف ممارسة، وهو الذي يقع على جسد الضحية ويترك آثاراً متفاوتة الخطورة، ويعرف بأنه " هجوم ملموس مادي تجاه شخص ما، تتعرض فيه حياته أو صحته أو سلامة أعضائه، أو حرته للخطر" (تشيزينيس، ١٤١٢، ص٤٩)، ويأخذ هذا الهجوم أشكالاً وصوراً عدة تتدرج من الدفع بشدة،

الركل، الضرب بالأيدي أو بالأدوات، الخنق الصفع على الوجه، الحرق أو الكي، والتكيبيل بالحبال (القيود)، وتوجيه اللكمات إلى الوجه، والتعرض للجلد بالسوط أو العصا أو بآلة حادة، مما يترتب عليه العديد من الأعراض والمظاهر (كالكدومات، والحروق، والجروح، وكسر العظام، وتمزق الأنسجة) وغيرها من الآثار.

### ٨-٢-٢- العنف النفسي Psychological A violence :

وهو أخطر أنواع العنف ؛ لأنه يترافق مع الأشكال الأخرى (العنف الجسدي، والاجتماعي، والاقتصادي)، التي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالعنف النفسي، ويعود ذلك إلى الانعكاسات النفسية التي تترتب على ممارسة أي نوع من أنواع العنف، كما أن مدى انعكاس هذا العنف على الزوجة لا يمكن تحديده، فالأذى المعنوي بكل درجاته يحتاج إلى اختصاصي لتحديده، وقد يترتب عليه اضطرابات نفسية خطيرة (اكتئاب، انطواء على النفس، الشعور بعدم الكفاية، الشعور بالسلبية والعجز، القلق)، ويعرف العنف النفسي بأنه: أي فعل مؤذ نفسياً وعاطفياً دون أن تكون له آثار جسدية ظاهرة دائماً، ويأخذ صوراً عدة بداية من إطلاق التهديدات التي تشكل إيذاء وانهاكاً لمشاعر الضحية، أو السعي للسيطرة عليها من خلال العزل والتحكم في سلوكها ومصيرها، وتحديد أين تذهب؟ ومن ترى؟ ومع من تتحدث؟ ثم التهيب، والتخويف باستخدام النظرات والأفعال والإشارات والصراخ، والشتم، وانتهاء بالإهمال، والنبذ والحرمان من الرعاية والاهتمام (دلثافو، ١٤١٩، ص ٥٠) كما يدخل ضمن ذلك التهديد بالطلاق بصفة مستمرة والطلاق التعسفي، والسعي لإذلال الزوجة، وعدم العدالة في حالة تعدد الزوجات، وحالات الحجر، والتهميش، وتقييد حرية التعبير عن النفس بالمشاركة في الحوار والنقاش الأسري والعائلي، وعدم منحها الاحترام الكافي، وعدم المبالاة بمسؤوليته تجاه الأبناء والزوج.

### ٨-٢-٣- العنف الاجتماعي Social A violence :

ويتمثل في الحصار الاجتماعي الذي يفرضه الزوج على الزوجة، والحد من انخراطها في المجتمع، وعدم السماح لها بزيارة الأهل والأقارب، أو قد يكون عن طريق إلحاق الأذى بسمعة الزوجة.

### ٨-٢-٤- العنف الاقتصادي Economic A violence :

يعرف العنف الاقتصادي بأنه: "فعل الاستيلاء على مال بقوة" (جراركورنو، ١٤١٨، ج٢، ص ١١٤٥)، ويعد العنف الاقتصادي داخل الأسرة أقصى درجات سيطرة القوة بشقيها المادي والمعنوي وفرضها على الطرف الأضعف، ويقصد به الضغط على أحد أفراد الأسرة، ومحاولة إخضاعه أو استغلاله من الناحية المالية، ويأخذ صوراً عدة منها : الاستيلاء على الأموال، تحديد ما يسمح للضحية بصرفه، منع الضحية من الاحتفاظ بالعمل أو الحصول على عمل، تحطيم الممتلكات الخاصة " كما يدخل فيه إجبار الزوجة على التنازل عن حقوقها في النفقة (دلثافو، مرجع سابق، ص ٥٠)، والعنف الاقتصادي هو أحد أكثر أشكال العنف انتشاراً في العالم الإسلامي، ويؤكد بعض أطباء النفس أنهم من خلال ممارستهم للطب النفسي في أكثر من بلد عربي قد واجهتهم حالات تدمع لها الأعين، لنساء عاملات اضطرن تحت تهديد الطلاق أو استخدام العنف، أن يدفعن لأزواجهن الجزء الأكبر من دخلهن المادي، فتحرم المرأة بذلك من

مردود العمل الذي تبذل فيه صحتها ووقتها، وجهدها، فضلاً عن أن عليها تحمل ظلم الزوج. (الصواف، د.ت، ص٣٦)

### ٨-٣- أسباب العنف ضد الزوجة:

لخصت بعض الدراسات والأبحاث أسباب العنف ضد الزوجة في الآتي:

٨-٣-١- أسباب دينية: تتلخص في الآتي: ضعف الوازع الديني والبعد عن المنهج الرباني، وارتكاب المحرمات كنعاطي الزوج للمسكرات وإدمان المخدرات، وعدم تطبيق حدود الله في العلاقات الأسرية، وعدم الالتزام بأسس الشريعة الإسلامية في بناء البيت المسلم كأسس اختيار الزوج والزوجة، وحق إبداء الموافقة على الزواج

٨-٣-٢- أسباب ثقافية: كالجهل، وضعف المستوى التعليمي، وعدم معرفة كيفية التعامل مع الآخر، وما يتمتع به من حقوق وواجبات، وهذا الجهل قد يكون من الطرفين الزوجة والزوج، فجهل الزوجة بحقوقها وواجباتها من طرف، وجهل الزوج بهذه الحقوق من طرف ثان، قد يؤدي إلى التجاوز وتعدي الحدود، فضلاً عن الاختلاف الثقافي الكبير بين الزوجين بالأخص إذا كانت الزوجة هي الأعلى ثقافياً؛ وهو ما يولد حالة من التوتر وعدم التوازن لدى الزوج كردة فعل له، فيحاول تعويض هذا النقص باحثاً عن المناسبات التي يمكن انتقاصها واستصغارها بالشتيم أو الإهانة أو الضرب.

٨-٣-٣- أسباب غير أخلاقية: تتلخص في الآتي: قيام الزواج وبناء الأسر والعلاقات الأسرية على أسس مادية بحتة، وأخيار الثقة والخيانة بين الزوجين وما يترتب على ذلك من الشك والغيرة المتطرفة، فضلاً عن سوء الخلق والبعد عن التحلي بخلق الحلم والرحمة ومحبة الآخرين والتضحية من أجلهم، والأنانية والتمركز حول الذات.

٨-٣-٤- أسباب نفسية: كإصابة أحد الزوجين بالأمراض النفسية والعصبية، والتباين النفسي والعاطفي بين الزوجين، وضغوطات الحياة المادية والمعنوية التي تشكل بدورها ضغطاً نفسياً على الزوج والزوجة اللذين يسعيان أحياناً للخفض من حدتها عن طريق تفرغها نحو بعضهما بعضاً.

٨-٣-٥- الظروف الاقتصادية السيئة: كبطالة الزوج، وتدني المستوى الاقتصادي للأسرة وخاصة الأسرة الكبيرة العدد، والتضخم المعيشي الذي ينعكس على المستوى المعيشي للأسرة، والذي يكون عائقاً في بعض الأحيان في طريق توافق الزوجين وتكيف الحياة الأسرية، فغالباً ما ينشأ الصراع بين الزوج والزوجة لتوفير حاجات البيت، وقد يتطور الصراع إلى نوع من الشجار والضرب أضف إلى ذلك نظرة الرجل والمرأة القاصرة فيما يتعلق بالنفقة الاقتصادية التي تكون للرجل على المرأة، لأنه يعولها؛ فلذا يحق له تعنيفها وذلك عبر إذلالها وتصغيرها من هذه الناحية، ومن الطرف الآخر تقبل الزوجة لهذا العنف؛ لأنها لا تتمكن من إعالة نفسها أو إعالة أولادها، كما تبرز الظروف الاقتصادية من خلال رغبة الزوج في

الاستحواذ على راتب الزوجة، مما ينتج عنه خلافات عميقة تنتهي بلجوء الزوج إلى تعنيف زوجته عن طريق الضرب والجرح والتهديد بالطلاق أو القتل في أحيان أخرى.

**٨-٣-٦- الأسباب التربوية:** فالعنف يمكن أن يكون سلوكاً اكتسبه الزوج نتيجة أسس التربية العنيفة التي نشأ عليها الزوج، إذ تجعله ضحية له حيث تشكل لديه شخصية ضعيفة وتائهة وغير واثقة، وهذا ما يؤدي إلى جبران هذا الضعف في المستقبل بالعنف، بحيث يستقوي على الأضعف منه وهي الزوجة أو الأبناء، وقد يكون الزوج شاهد عيان للعنف الموجه من والده على والدته، فينشأ على عدم احترام الزوجة وتقديرها واستصغارها والتعامل معها بشكل عنيف.

**٨-٣-٧- رفقاء السوء:** والذي يلعب دوراً خطيراً في العلاقات الأسرية، إما بإكساب الفرد نمطاً من السلوك العنيف، أو التدخل السلبي في العلاقات العائلية، والذي يمكن أن يؤدي إلى إحداث حالة من التوتر بين الزوجين.

**٨-٣-٨- الزوجة نفسها:** أحد العوامل الرئيسية لبعض أنواع العنف والاضطهاد، وذلك لتقبلها له واعتبار التسامح والخضوع أو السكوت عليه بوصفه رد فعل لذلك ؛ وهو ما يجعل الزوج يأخذ في التمادي والتجرؤ أكثر فأكثر، وقد تتجلى هذه الحالة أكثر عند فقدان الزوجة من تلتجئ إليه، ومن يقوم بحمايتها ومساندتها.

**٨-٣-٩- تعدد الأدوار:** التي تلقى على الزوجة، وعدم تعاون الزوج معها في توزيع المسؤوليات الأسرية.

**٨-٣-١٠- سيطرة بعض الأعراف والتقاليد:** البعيدة عن الدين وتستره بستاره والتي تعطي الزوج حق الهيمنة والسيطرة وسلب إرادة الزوجة، وتعويد الزوجة على تقبل ذلك وتحمله والرضوخ إليه، ولا يخفى ما لوسائل الإعلام من دور تسهم به في تدعيم هذا التمييز وتقبل أنماط من العنف ضد الزوجة في البرامج التي تبث واستغلالها بشكل غير سليم. (أنظر : باهميم، ١٤٢٠، محمود وآخرين، ١٤٢٦، التقرير السنوي لحالة حقوق الإنسان في مصر، ٢٠٠٣).

#### **٨-٤- مبادئ التربية الإسلامية في العلاقات الزوجية:**

الزواج هو تلك العلاقة الاجتماعية بين الرجل والمرأة التي يباركها الله لأنها الأساس الشرعي لتكوين اللبنة الأساسية في المجتمع، وقد وضع لها الضوابط والمعايير الاجتماعية المنظمة، وأحاطها بالتشريعات والأحكام، وجعلها تقوم على أساس المبادئ والقيم الدينية والاجتماعية والأخلاقية والاقتصادية التي تجعلها واحة وسكناً وأماناً للأفراد، تحقق قيامها على أسس العدالة، والمساواة والمودة والرحمة، والإحسان، وهذه المبادئ هي:

**٨-٤-١- وحدة الأصل والكرامة الإنسانية ومراقبة الله عز وجل ( يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي**

خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً، واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً) (النساء: ١)، فالقرآن الكريم يغرس (الشعور بما للزوجة من منزلة، فهي قطعة من الرجل نفسه، وجزء لا ينفصل عن تكوينه) (عاشور، ١٣٩٩، ص ٢٩٥).

٨-٤-٢- أن القاعدة الأساسية في الحياة الزوجية في ظل الشريعة الإسلامية، أن الزواج عقد مقدس، وهو أساس بناء الأسرة، وقد صور الله ذلك العقد "بالميثاق الغليظ" في قوله تعالى: (وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً) (النساء: ٢١).

٨-٤-٣- السكينة والمودة والرحمة: قال تعالى: (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة) (الروم: ٢١)، إن تحقيق السكينة في محيط الأسرة مسؤولية مشتركة بين الزوجين، وأن تبادل المودة والرحمة بين الزوجين هي الطريق المؤدي لتحقيق هذه السكينة المرجوة، فالزوج مطلوب إليه إظهار مودته لزوجته بالكلمة الطيبة أو اللمسة الحانية وان يرحم ضعفها ويعينها في أعمالها سواء أكان داخل البيت أم خارجه أو يفاجئها بمهدية بسيطة أو بنزهة قصيرة، وأن يشاركها أهدافها وتطلعاتها في الحياة، والزوجة مطلوب إليها أن تكون مصدر السكن والحنان بما فطرت عليه من خصائص واستعدادات تعينه على أداء هذا الواجب الجليل.

٨-٤-٥- المحافظة على الحقوق والواجبات، فكما كلف الإسلام الرجل بواجبات تجاه زوجته، فقد كلف المرأة بواجبات تجاه زوجها، وبذلك يؤدي كل منهما عمله المنوط به فتكامل بذلك الأدوار وتستقيم الحياة، يقول تعالى: (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف. .) (البقرة: ٢٢٨)، وقد جاءت التوجيهات النبوية لتؤكد هذه الحقيقة، يقول عليه الصلاة والسلام: "إن لكم على نساءكم حقاً، ولنساءكم عليكم حقاً." (البخاري، ١٤٠٦، ج ٧، ص ٩٨).

فمن حق الزوجة على زوجها: أن يعطيها صداقها، وأن ينفق عليها بتوفير الحياة المستقرة لها من مسكن ومأكل وملبس، وأن يحسن معاشرتها ويحترم مشاعرها وإحساساتها، وأن يحفظ كرامتها وإنسانيتها وعليه أن يعطيها حقها في الفراش وألا يخونها، كما يجب عليه أن يحترم حقها في التملك، وفي الكسب وعدم التصرف في مالها دون إذنها، ومن حق الزوجة على زوجها أيضاً حق العدل وهو " من الأمور التي تعتبر أساساً لأمن الأسرة واستقرارها وإبعاد أسباب القلق والاضطراب عنها. .، لما في العدل من الإحساس بالرضا، ولما في الجور من جلب الإحن والشحناء، ولقد عني [القرآن الكريم] بالعدل الأسري عناية فائقة [ إذ] أمر الله سبحانه وتعالى بالعدل عموماً بين النساء " (قادري، ١٤٠٩، ص ٢٠٠) قال تعالى:

(فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا) (النساء: ٣)، ومن حقها أيضاً على زوجها، تعليمها الضروري من أمور دينها ونصحها وإرشادها إلى الالتزام بتعاليم الدين الإسلامي وآدابه قال تعالى: (يأيتها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة) (التحريم: ٦) وقال تعالى عن إسماعيل . عليه السلام:- (وكان يأمر أهله بالصلاة والزكاة وكان عند ربه مرضياً) (مریم: ٥٥)، (الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم

على بعض... الآية) (النساء: ٣٤)، " والقوامة هنا تتطلب أن يكون الرجل على قدر من المسؤولية، عالماً بأمور دينه ودنياه، قوي الشخصية في الحق، قادراً على رعاية زوجته وأولاده وتوجيههم، وإبعادهم عن كل ما يغضب الله سبحانه وتعالى باتباع مرضاة الله" (خياط، ١٦٤١ هـ، ص ١٦) ومن حقها عدم هجرها أو ضربها لغير سبب مشروع، أو الحلف عليها بأن لا يقر بها جنسياً، لما في ذلك من القطيعة التي تؤثر في أمن الأسرة واستقرارها.

وعلى الزوجة تجاه زوجها : حسن الطاعة في غير معصية الخالق، وعليها صيانة عرضه والمحافظة على شرفه، كما يجب عليها احترامه وتقديره بخفض الصوت أمامه، وكف اليد عن السوء، واللسان عن النطق بالفحش والبذاءة، وعليها حفظ ماله وعدم الإسراف فيه مع عدم تحميله فوق طاقته فيما لا يقدر عليه من النفقة وعدم المن بالإففاق إذا أنفقت عليه، وعليها لزوم بيتها فلا تخرج منه إلا بإذنه ورضاه، وعدم الامتناع عنه كلما دعاها إلى الفراش لبت دعوته لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا دعا الرجل زوجته لحاجته فلتأته وإن كانت على التنور" (الترمذي، ١٤٠٨، ص ١٠٨٠).

وهناك حقوق مشتركة بين الزوجين هي:

. حسن المعاشرة بالمعروف.

. الإخلاص والصدق في التعامل والأمانة في القول والفعل والنصح.

. التعاون على تحمل المسؤوليات.

. **حق الثقة وحسن الظن:** ومن مظاهرها قصر الغيرة على موطن الريبة فحسب ؛ ومن لازم حسن الظن المتبادل بين الزوجين اجتناب نبش الماضي وما كان فيه من خطأ أو خطيئة لأن الله أمر بالستر على النفس والغير.

. **حق المباشرة والاستمتاع الجنسي،** لقوله تعالى: (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم وقدموا لأنفسكم واتقوا الله واعلموا أنكم ملاقوه وبشر المؤمنين) (البقرة: ٢٢٣)، والعلاقة الجنسية بين الزوجين أمر له خطره وأثره في الحياة الزوجية وقد يؤدي عدم الاهتمام بها أو وضعها في غير موضعها إلى تكدير هذه الحياة وإصابتها بالاضطراب والتعاسة ولذلك لم يهمل الدين هذه الناحية بالتربية والتوجيه والتشريع والتنظيم، والإسلام حين راعى قوة الشهوة عند الرجل لم ينس جانب المرأة وحقها الفطري في الإشباع بوصفها أنثى ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لمن يصوم النهار ويقوم الليل من أصحابه " إن لبدنك عليك حقاً وإن لزوجك عليك حقاً" (مسلم، مرجع سابق، ٣/٢١٧) (وقال أيضاً " لا يقعن أحدكم على امرأته كما تقعن البهيمة، وليكن بينهما رسول، قيل "وما الرسول يا رسول الله؟ قال القبلة والكلام" (الجوزية، ١٤٢٢هـ، ٢٣٤).

. **حق المشاركة في المهوم والأمور العامة والخاصة:** فرسول الله صلى الله عليه وسلم أشرك زوجاته فيما يهيمه ومن ذلك في صلح الحديبية، دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس فقالت أم سلمة:



الوظائف، والاختصاصات ولها أسبابها من العدالة في التوزيع من ناحية وتكليف كل طرف بالجانب الميسر له، والذي هو معان عليه من الفطرة وأفضليته في مكانها (قطب، ١٤٠٠هـ، ٢م، ص ٦٥١).  
أما مفهوم الدرجة في قوله تعالى (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة والله عزيز حكيم) (البقرة : ٢٢٨)، نلاحظ بأن قوله تعالى: (ولللرجال عليهن درجة) جاء بعد قوله تعالى:  
(ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف) فتكون الدرجة كما فسرها الفقهاء هي : درجة الرحمة والتسامح والصفح من الرجل لامرأته عن بعض الواجب عليها، وإغضاؤه لها عنه، وأداء كل الواجب لها عليه، وهذا هو المعنى الذي قصده ابن عباس بقوله: "ما أحب أن أستنظف جميع حقي عليها" (الطبري، ١٤٢٠هـ، ج ٢، ص ٤٦٩، ٤٦٨).

#### ٩-٤- دور التربية الإسلامية في الحد من انتشار العنف بين الزوجين والوقاية من

##### أسبابه:

من مظاهر عناية الإسلام بالأسرة التوجيهات القرآنية والنبوية التي وضعت وسائل وطرائق لحماية الأسرة من التوتر والمشاحنات التي تؤدي إلى العنف، من أجل أن تحافظ على استقرارها، ويحافظ الزوجان على المودة والرحمة فيما بينهما منها:

٩-٤-١- حسن اختيار الشريك، وفي ذلك ضمان لنجاح الزواج ووقايته من العنف وأسبابه، وأساس اختيار سلامة العقيدة، وحسن الخلق، ونقاء الفطرة، وأصالة الشرف، وذلك ما يحقق للزوجين سعادتهما الكاملة، ولالأولاد تربيتهم الإسلامية الفاضلة، فالزوجة الصالحة في الإسلام هي التي تستطيع أن تفي زوجها رغباته الفطرية، والتي تتأصل فيها الصفات الإنسانية الكفيلة باستقرار الأسرة، قال تعالى: (ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم) (البقرة: ٢٢٨)، وقال عليه الصلاة والسلام: "تنكح المرأة لأربع : لمالها، وحسبها، وجمالها، ودينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك" (سبق تخريجه)، أما الزوج المثالي في نظر الإسلام فهو الذي تجتمع فيه صفات الإنسانية الفاضلة وأخلاق الرجولة الكاملة، ولهذا رجع الإسلام الفقير، ذا النفس العفيفة والخلق المستقيم على الغني الذي لا تتوافر فيه هذه الخصال، قال عليه الصلاة والسلام: "إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض، وفساد عريض" (سبق تخريجه).

٩-٤-٢- الرضا من الطرفين قبل عقد الزواج، والتحذير من الإكراه عليه، فالزواج ميثاق غليظ يجب أن تتوافر فيه الإرادة الكاملة والرضا التام، فقد روي عن السيدة عائشة رضي الله عنها " أن فتاة دخلت عليها وقالت إن أبي زوجني من ابن أخيه وأنا له كارهة، فأجلستها حتى جاء رسول الله الصلاة فأرسل إلى أبيها وخيرها في فراق ابن عمها، فقالت قد أجزت ما صنع أبي، ولكنني أردت أن تعلم النساء أن ليس للأبء من الأمر شيء" (الألباني، ١٤٠٩هـ، ج ٢، ص ٢٣٢).

٩-٤-٣- خلق الوازع الديني لدى الرجال والنساء وتوعيتهم بالحقوق الشرعية لكل منهما وأقصد بالوازع الديني المراقبة الذاتية على النفس واستشعار مراقبة الله ومحاسبته، ويكون هذا صمام أمان لمنع الرجل

من الظلم ودافعاً للالتزام بالحدود الشرعية، ولعل هذا يفسر ختم العديد من الآيات في مجال التعامل مع النساء " واتقوا الله " والتذكير بالإيمان واستحضار عظمة الله وقدرته (إن الله كان علياً كبيراً) (النساء: ٣٤) (فإن أظعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً) (النساء: ٣٤).

٩-٤-٤- حسن الظن بالزوجة مع الاعتدال في الغيرة، فالغيرة مسألة فطرية تدفع إلى الحذر في العلاقة مع غير الزوج، وتخلق مزيداً من الدفء والمحبة بين الزوجين، بينما اللامبالاة والبرود الطلق قد يفسران بعدم الاهتمام أو حتى بعدم المحبة، وفي الحديث " أتعجبون من الغيرة سعد؟ لأننا أغير منه، والله أغير مني ما من أحد أغير من الله . من أجل ذلك حرم الفواحش، هذا عندما تكون غيرة في مجالها الصحيح وفي حدود المعقول، فليست كل غيرة محبوبة وهو ما أكده قول الرسول صلى الله عليه وسلم " من الغيرة ما يحب الله ومنها ما يبغض الله، فأما التي يحبها الله فالغيرة في الريبة، وأما التي يبغضها الله فالغيرة في غير ريبة" (الترمذي، مرجع سابق، ٢٤٢/٣٩٩٠) كما أن الغيرة قد تنقلب إلى ظاهرة مرضية تعصف بالرابطة الزوجية بل ربما تؤدي إلى ارتكاب جريمة والعياذ بالله، والغيرة وإن كانت بدافع الحرص على المرأة، فإنه لا ينبغي لها أن تقود إلى حرمانها من حقوقها سواء أكانت في العمل أم خارج البيت أم تحصيل العلم. .. الخ، أو تنمية شخصيتها وقدرتها أو زيادة درجة إيمانها ووعيتها.

أما ما يتعلق بالغيرة بين الزوجات، فقد راعى المنهج الإسلامي هذا الجانب، وعمد إلى معالجته بما يتفق مع طبيعة المرأة، ويحافظ على استقرار الأسرة وإشاعة روح المحبة بينها، فإذا ما نظرنا إلى حياة الرسول صلى الله عليه وسلم مع أمهات المؤمنين، نجد أن مشاعر الغيرة كانت تظهر أحياناً في تصرفات أمهات المؤمنين رضي الله عنهن، فكان صلى الله عليه وسلم يتقبل ذلك بسماحة نفس، ويرشدهن إذا اقتضى الأمر إرشاداً، فقد روت السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها: " دخل علي يوماً رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: أين كنت منذ اليوم؟ قال يا حميراء كنت عند أم سلمة، قلت: ما تشبع من أم سلمة. فتبسم، ثم قلت: يا رسول الله ألا تخبرني عنك لو أنك نزلت بعدوتين إحداهما لم ترع والأخرى قد رعيت أيهما كنت ترعى؟ قال: التي لم ترع. قلت: فأنا لست كأحد من نساءك، كل امرأة من نساءك كانت عند رجل. فتبسم عليه السلام " (سعد، ١٤١٨هـ، ج ٨، ص ٦٣-٦٤)، أما إذا تجاوزت الغيرة حدها " وأصبح تعدياً على الغير فإن ترويض النفس بحاجة إلى إحلال العدالة ومنع التعدي، مع بقاء الجو المفعم بالهدوء والتقبل لهذه الانفعالات" (باهيم، مرجع سابق، ١٤٦)، روى أنس رضي الله عنه: " أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عند إحدى أمهات المؤمنين، فأرسلت أخرى بقصعة فيها طعام فضربت يد الرسول فسقطت القصعة فانكسرت فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم الكسرتين فضم إحداهما إلى الأخرى، فجعل يجمع فيها الطعام، ويقول: غارت أمكم كلوا، فأكلوا فأمسك حتى جاءت بقصعتها التي في بيتها، فدفع القصعة الصحيحة إلى الرسول، وترك المكسورة في بيت التي كسرها" (النسائي، مرجع سابق، ج ٨، ١٥٥/١٥٦).

٩-٤-٥- أدب التعامل مع الزوجة، فقد قال عليه الصلاة والسلام: "خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي" (الترمذي، مرجع سابق، ١٤٤٠/١٨٨) لأن ميزان الإيمان في الزواج هو أدب التعامل مع الزوج: "أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، وألطفهم لزوجه" (الألباني، مرجع سابق، ٣٩١٦/٨٣٢)، فعلى الزوج أن يعي بعقل وحكمة نفسية المرأة وشعورها حين التعامل معها، وعليه كذلك الحذر من وقوع المشكلات، ومن الوصايا الإسلامية في الاهتمام بالزوجة . بل بالأسرة . إشفاق الزوج عليهم من عذاب الله بالتربية الإسلامية ، فال تعالى : (قالوا إنا كنا قبل في أهلنا مشفقين، فمن الله علينا ووقانا عذاب السموم، إنا كنا من قبل ندعوه إنه هو البر الرحيم) (الطور : ٢٦-٢٨).

٩-٤-٦- المرونة في إصلاح الزوجة، فالتعامل مع المرأة يختلف عن التعامل مع الرجل، ولذلك أوصى المصطفى صلى الله عليه وسلم بالمرونة في التعامل معها، فقد قال عليه الصلاة والسلام: "استوصوا بالنساء خيراً، فإن المرأة خلقت من ضلع أعوج، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء خيراً" (مسلم، مرجع سابق، ٦٥٧/٣)، وفي وصية المصطفى صلى الله عليه وسلم للإمام علي رضي الله تعالى عنه في خطبته لفاطمة رضي الله تعالى عنها: "هي لك على أن تحسن صحبتها" (المرجع السابق، ٨٢٢/٤)، لأن حسن صحبتها طاعة لله تعالى وسعادة، فإن حصلت المشكلات، ولا بد لها أن تقع، فعلى الزوج ألا يعظمها، وعليه أن يحسن الظن بزوجته، ولا يسيء الظن بها من خلال أخطائها، لأن ذلك هدم للحياة الزوجية: (وظننتم ظن السوء وكنتم قوما بوراً) (الفتح: ١٢)، فإن تكررت الأخطاء منها، فليلتزم لها الأعذار، فإن صدر الخطأ معصية فقد عصى آدم ربه من قبل، وعفا عنه: (وعصى آدم ربه فغوى، ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهدى) (طه: ١٢١-١٢٢)، وأن تكرر الخطأ فليقابل الزوج الإساءة بالإحسان (ويدرءون بالحسنة السيئة) (القصص: ٥٤)، وعلى الزوج في تعامله مع زوجه كثيرة الخطأ، أن يقف إزاءها موقف المرابي وليس الند للند ولا الناقد ولا المنتقم، وذلك بالعفو: (وليعفوا وليصنعوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم) (النور: ٢٢) وليتذكر في تعامله معها الوفاء والفضل بينهم: (ولا تنسوا الفضل بينكم) (البقرة: ٢٣٧)، إذا لكل منهما فضل على الآخر، وكل منهما ستر ولباس له: (هن لباس لكم وأنتم لباس لهن) (البقرة: ١٨٧).

٩-٤-٧- التدرج في العلاج، أرشد الإسلام إلى معالجة صنف خاص من النساء اللاتي يحاولن الخروج على حقوق الزوجية، فيعرض الأسرة للتدهور والانهيار، وهذا العلاج على مراحل لا ينتقل الزوج إلى المرحلة الثانية إلا إذا لم تصلح المرحلة الأولى يقول تعالى: (واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن، فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً إن الله كان علياً كبيراً) (النساء: ٣٤)، فتعالج أولاً بالموعظة الحسنة ودفع الإساءة بالإحسان واللين والرفق، فإن أخطأت يعاتبها عتاباً رقيقاً، فإن لم ينفذ اللين والموعظة الحسنة يأتي دور الزجر والتهديد والشدة في اللهجة؛ لأنها قد تخاف، وإن لم يجد الزجر معها تأتي الوسيلة الثالثة وهي الهجر في الفراش فلا يكلمها وهو نائم معها على فراش واحد، ولا يجامعها وليصبر على ذلك حتى تقوب إلى طاعته، وإن لم تفد وسيلة الهجر فهنا الوسيلة الرابعة وهي الضرب غير المبرح فقد قال

عليه الصلاة والسلام في خطبة له في حجة الوداع: "ألا واستوصوا بالنساء خيراً، فإنما هن عوان عندكم، لا تملكون منهن شيئاً غير ذلك إلا أن يأتين بفاحشة مبينة، فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضرباً غير مبرح، فإن أظعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً" (الترمذي، ج ٤، ٣٢٦)، فإذا أشد الخلاف بين الزوجين وعجزوا عن إصلاح ما بينهما فإن كلاً منهما لا بد أن يعرف حدوده ولا يتجاوزها في إيذاء صاحبه ولا يحاول أهانتة أو قهره، بل يذكر ما كان بينهما من فضل ويتحول واجب الإصلاح بين المؤمنين (إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم) (الحجرات: ١٠)، وإذا كان واجباً على المسلمين فإنه يكون في أقصى مراتب الوجوب على أهل الزوجين لأنهم أشد الناس حرصاً على سعادة الأسرة بمقتضى صلوات القرابة (وإن خفتن شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها إن يريدان إصلاحاً يوفق الله بينهما إن الله كان عليماً خبيراً) (النساء: ٣٥)، وهو توجيه من الله للحكمين نحو الإخلاص في المهمة، وصدق الإدارة وتحري العدل، والعمل جهدهما على إنقاذ الأسرة من الشقاق أو أسباب العنف، وإذا ما نفذت الوسائل الإصلاحية كلها وعجز الزوجان عن إصلاح ما بينهما، وعجز الحكمان، وتباعدت المسافة واشتد النزاع فقد شرع الإسلام بإنهاء الحياة الزوجية بالطلاق بدل تحولها إلى بؤرة للعنف، وجعل له مراحل مفرقة مرة بعد أخرى ليحرب الرجل نفسه مرة بعد أخرى ويروضها على الصبر والاحتمال، وتجرب المرأة نفسها وتروضها على الصبر والاحتمال كذلك (الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان) (البقرة: ٢٢٩)، وأعطى الحق للمرأة أن تتدي نفسها إذا كانت كارهة لزوجها دون إيذاء منه لها أو إضرار بها، وأما إذا ضيق عليها ودفعها بظلمه إياها والإضرار بها إلى طلب الطلاق، والافتداء بمال تدفعه إليه كارهة غير راضية، فإنه ظالم بأخذ الفداء، وقد أفسح أمامها في تلك الحال طريق الوصول إلى القاضي وثبات الضرر فيطلقها ويخلصها من إيذائه وضرره، فيكون الطلاق للضرر مع الاحتفاظ بجميع حقوق المرأة المالية.

## ١٠- منهجية الدراسة الميدانية وإجراءاتها:

### ١٠-١- منهج الدراسة:

اعتمدت الدراسة الحالية المنهج الوصفي التحليلي (The Descriptive Analytical Method)، وهو المنهج الذي يقوم "بوصف ما هو كائن وتفسيره، وتحديد الظروف والعلاقات في الواقع، وتحديد الممارسات الشائعة أو السائدة فيه" (جابر وآخرون، ١٩٧٨، ص ١٣٦)؛ وملاءمة هذا المنهج لطبيعة الدراسة، وتحقيق أهدافها، والوصول إلى إجابات تسهم في وصف نتائج استجابات الزوجات حول مدى معانتهم لأنواع العنف وتحليلها من قبل الزوج، وأسباب هذا العنف.

### ١٠-٢- أداة الدراسة:

بعد الإطلاع على عدد من الأدبيات والدراسات والبحوث العربية والأجنبية المتصلة بموضوع الدراسة، وعلى عدد من المقاييس التي استخدمت في الدراسات المماثلة، قامت الباحثة بتصميم استبانة استطلاع

رأي كانت سؤالين مفتوحين، يستظهر الأول أنواع العنف التي تتعرض له الزوجة من قبل الزوج، ويستظهر الثاني أسباب العنف ضد الزوجة، وقد تم توزيع الاستبانة على عينة صغيرة مكونة من (٢٠) زوجة سحبن من مجتمع الدراسة الأصلي، وقد استفادت الباحثة من ذلك في بيان أنواع العنف ضد الزوجة، وأسباب ذلك العنف، بعد ذلك تم صوغ الاستبانة الخاصة بدور التربية الإسلامية في مواجهة العنف ضد الزوجة في ضوء الاستفادة من الدراسات السابقة، ومن الدراسة الاستطلاعية في صورتها المبدئية.

### ١٠-٣- صدق الأداة:

للتحقق من الصدق الظاهري للأداة، عمدت الباحثة بعرضها على عدد من المحكمين المتخصصين بجامعة أم القرى، لمعرفة آرائهم ومقترحاتهم حول وضوح صوغ كل عبارة، ومدى ارتباطها بمحورها و ملاءمتها، وعلى ضوء آرائهم تم تعديل بعض المفردات، وحذف بعضها الآخر لعدم تطابقها أو لعدم تحقيقها بشكل إجرائي، وبذلك تم التوصل إلى الصياغة النهائية للاستبانة، والتي احتوت على ثلاثة أقسام هي:

**القسم الأول:** بيانات أولية عن أفراد عينة الدراسة.

**القسم الثاني:** (الأسئلة المغلقة من نمط ليكرت في سلم رباعي) عن أنواع العنف ضد الزوجة، وقد استخدمت العبارات التالية في المقياس (دائماً، أحياناً، نادراً، أبداً)

**القسم الثالث:** (الأسئلة المفتوحة)، لمعرفة أسباب العنف ضد الزوجة

#### الجدول رقم (١)

##### مواصفات قائمة الاستبانة

أنواع العنف	عدد العبارات
العنف الجسدي	٨
العنف النفسي	١٥
العنف الاجتماعي	٥
العنف الاقتصادي	٦

### ١٠-٤- ثبات أداة الدراسة:

تم استخدام معادلتَي سبيرمان من التجزئة النصفية، وألفا كرونباخ من التجزئة النصفية، وقد كانت نسبة الثبات لسبيرمان ٩٠٪، أما ثبات ألفا للتجزئة النصفية للجزء الأول ٨١٪، وللجزء الثاني ٨٧٪ وهو معامل ثبات مرتفع، مما يشير إلى أن الاستبانة تتمتع بدرجة عالية من الثبات يمكن الوثوق بها، كما تم حساب ثبات محاور الاستبانة الأربعة باستخدام المعادلتين السابقتين كما هو موضح في الجدول رقم (٢)

#### الجدول رقم (٢)

محاور الاستبانة	معامل ألفا كرونباخ	ثبات التجزئة النصفية (الجزء الأول)	ثبات التجزئة النصفية (الجزء الثاني)	ثبات سبيرمان من التجزئة النصفية
العنف الجسدي	٠.٩٨	٠.٩٨	٠.٩٧	٠.٩٨

العنف النفسي	٠.٩٩	٠.٩٨	٠.٩٩
العنف الاجتماعي	٠.٩٩	٠.٩٨	٠.٩٨
العنف الاقتصادي	٠.٩٩	٠.٩٨	٠.٩٩

#### ١٠-٥- عينة الدراسة:

تم تطبيق الاستبانة على عينة عشوائية من المتزوجات في منطقة مكة المكرمة واللاتي لم تصل حالتهن إلى الجهات المسؤولة عن الحماية ضد العنف، وقد تم توزيع الاستبانات بالاستعانة ببعض الزميلات، والطالبات في جامعة أم القرى، والجدول التالي يوضح عدد الاستبانات الموزعة والمفقودة والمستبعدة لعدم اكتمال المعلومات المطلوبة، وعدد الاستبانات التي تم تحليلها إحصائياً.

جدول رقم (٢) عدد الاستبانات الموزعة والمفقودة والمستبعدة ونسبة العائد منها

الاستبانات الموزعة		الاستبانات المفقودة	الاستبانات المستبعدة	الاستبانات التي تم تحليلها	
		العدد	العدد	العدد	نسبتها من الكل
٤٥٠		٤٧	٧٣	٣٣٠	٪٧٣.٣٣

#### ١٠-٦- المعالجة الإحصائية:

تم إدخال البيانات وتحليلها في مركز تقنية المعلومات بجامعة أم القرى، وذلك باستخدام برنامج الرزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية Spss، وقد تم عن طريق البرنامج الإحصائي حساب ما يلي:  
١٠-٦-١- التكرارات والنسب المئوية لوصف مجتمع الدراسة وعينتها، ولمعرفة أسباب العنف ضد الزوجة.

١٠-٦-٢- التكرارات والنسب المئوية، والمتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية لكل عبارة من عبارات المحاور لدى الإجابة عن السؤال الأول.

١٠-٦-٣- معادلة (ألفا كورنباخ) وسيرمان من التجزئة النصفية : لقياس ثبات أداة الدراسة.

#### ١٠-٧- وصف عينة الدراسة:

فيما يلي عرض للمعلومات العامة لعينة الدراسة التي تختص بالمعلومات الشخصية لأفراد العينة في الإجابة عن الجزء الأول من الاستبانة، وتم تصنيفهم على النحو التالي:

الجدول رقم (٣)

توزيع أفراد عينة الدراسة طبقاً لمتغير المستوى التعليمي

أمية		تعليم عام		جامعي		أعلى من الجامعي	
ت	٪	ت	٪	ت	٪	ت	٪
٩٦	٢٩.٠٩	٩٨	٢٩.٦٩	٨٧	٢٦.٣٦	٤٩	١٤.٨٤
		المجموع		٣٣٠	٪١٠٠		

يتضح من الجدول رقم (٣) أن أفراد عينة الدراسة الذين لديهم مؤهل تعليم عام أكثر عدداً من فئة الأميات والحاصلات على تعليم جامعي وفوق جامعي، حيث بلغ عددهن ٩٨ بنسبة ٢٩.٦٩  
الجدول رقم (٤)

توزيع أفراد عينة الدراسة طبقاً لمتغير الحالة الوظيفية للزوجة

غير عاملة		عاملة	
ت	%	ت	%
١٧٨	٥٣.٩٣	١٥٢	٤٦.٠٦
٣٣٠	٪١٠٠	المجموع	

يتضح من الجدول رقم (٤) توزيع أفراد عينة الدراسة طبقاً للحالة الوظيفية، حيث تبين أن عدد غير العاملات أكثر من العاملات حيث بلغ عددهن ١٧٨ بنسبة ٥٣.٩٣٪.

الجدول رقم (٥)

توزيع أفراد عينة الدراسة طبقاً لمتغير الدخل الأسري

أقل من ٥٠٠٠ ريال		من ٥٠٠٠ إلى ١٠٠٠٠ ريال		أكثر من ١٠٠٠٠ ريال	
ت	%	ت	%	ت	%
١٢٧	٣٨.٤٨	١٠٥	٣١.٨١	٩٨	٢٩.٦٩
المجموع		٣٣٠	٪١٠٠		

يتضح من الجدول رقم (٥) أن غالبية أفراد عينة الدراسة دخلهن الشهري أقل من ٥٠٠٠ ريال بنسبة ٣٨.٤٨٪.

## ١١- عرض نتائج الدراسة وتحليلها وتفسيرها ومناقشتها:

إجابة الدراسة عن السؤال الثالث:

ما مدى معاناة الزوجات للعنف الأسري من أزواجهن؟

تم استخدام النسب المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مدى معاناتهن للعنف من قبل أزواجهن.

الجدول رقم (٦)

المحور الأول/ العنف الجسدي

الاختلاف المعياري	المتوسط الحسابي	أبداً		نادراً		أحياناً		دائماً		العبارة	ترتيبها	رقم العبارة
		ت	%	ت	%	ت	%	ت	%			
١.٠٢٩	٢.٩٨٤	٣٨	١١.٥١	٦٣	١٩.٠٩	٩٥	٢٨.٧٨	١٣٤	٤٠.٦٠	يلجأ الزوج إلى استخدام	١	١٦

										أسلوب الضرب بدلاً من أسلوب التفاهم.			
٠.٩٣٦	٢.٩١٢	٦.٦٦	٢٢	٢٨.٤٨	٩٤	٣١.٨١	١٠٥	٣٣.٠٢	١٠٩	يلجأ الزوج إلى شد شعر زوجته في حالة الشجار.	٢	١	
١.٠٥٨	٢.٧٨١	١٥.٤٥	٥١	٢٢.٧٢	٧٥	٣٠.٠٠	٩٩	٣١.٨١	١٠٥	يضعف الزوج زوجته عند الشجار.	٣	٥	
١.٠٣٨	٢.٦٣٣	١٨.٤٨	٦١	٢٣.٣٣	٧٧	٣٤.٥٤	١١٤	٢٣.٦٣	٧٨	يجبر الزوج زوجته على بعض الممارسات الجنسية المحرمة شرعاً.	٤	٧	
١.١٣٩	٢.٦٢٧	٢٣.٣٣	٧٧	٢٠.٣٠	٦٧	٢٦.٦٦	٨٨	٢٩.٦٩	٩٨	يدفع الزوج زوجته بشدة في حالة غضبه.	٥	٤	
١.٠٥٤	٢.٦٢١	١٧.٨٧	٥٩	٢٧.٨٧	٩٢	٢٨.٤٨	٩٤	٢٥.٧٥	٨٥	محاولة خنق الزوج زوجته عند الشجار معها.	٦	٣٣	
١.٠٥٧	٢.٥٤٥	٢٠.٦٠	٦٨	٢٦.٩٦	٨٩	٢٩.٦٩	٩٨	٢٢.٧٢	٧٥	يلجأ الزوج إلى فرك أذن زوجته في حالة غضبه.	٧	٢	
١.١٠٣	٢.٢٦٦	٣٢.٤٢	١٠٧	٢٦.٩٦	٨٩	٢٢.١٢	٧٣	١٨.٤٨	٦١	ركل الزوج لزوجته يؤثر فيها تأثيراً سلبياً.	٨	٣	
المتوسط الحسابي العام												٢.٦٧	

يوضح الجدول رقم (٦) أن المتوسطات الحسابية لبعد العنف الجسدي قد تراوحت من (٢.٩٨٤) إلى (٢.٦٦٦)، وأن درجة معاناة الزوجات في عينة الدراسة لأنواع بعد العنف الجسدي كانت بدرجة (دائماً) في عدد (٤) من العبارات التي شملتها أداة الدراسة وهي: يلجأ الزوج إلى استخدام أسلوب الضرب بدلاً من أسلوب التفاهم، يلجأ الزوج إلى شد شعر زوجته بشدة في حالة الشجار، يضعف الزوج زوجته عند الشجار، يدفع الزوج زوجته بشدة في حالة غضبه، حيث بلغت متوسطاتها (٢.٩٨٤) (٢.٩١٢) (٢.٧٨١) (٢.٦٢٧) على التوالي.

وقد يرجع أسباب ارتفاع معدل مواجهة الزوجة للضرب بأنواعه المذكورة سابقاً إلى أن العديد من الأزواج يرون أن ضرب الزوجة حق معطى لهم بالقران، حيث إنهم يستدلون على ذلك بالآية الكريمة (....) فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن. (...)، وهم بذلك يتجاهلون ما قبل تلك الآية الكريمة وما بعدها، فالآية الكريمة تقول: (... واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً إن الله كان علياً كبيراً، وإن خفتن شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها إن يريدوا إصلاحاً يوفق الله بينهما إن الله كان عليماً حكيماً) (النساء: ٣٤)، كما نصت

الأحاديث النبوية الشريفة على حسن التعامل مع الزوجة، فقد قال عليه الصلاة والسلام: " أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وخياركم خياركم لنسائهم) (١١٥)، ونجد في السيرة النبوية مئات الأحاديث التي تؤكد عدم استخدام الرسول صلى الله عليه وسلم الضرب بوصفه وسيلة مع زوجته، أو بناته أو حتى خدومه فقد روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه: " ما ضرب رسول الله صلى الله عليه بيده امرأة ولا خادماً ولا ضرب شيئاً إلا أن يجاهد في سبيل الله " (سبق تخرجه).

وقد اتفقت هذه النتيجة مع دراسة كل من (ألعسالي) (٢٠٠٢) من أن ٥٢٪ من عينة الدراسة من النساء الفلسطينيات في الضفة الغربية قد تعرضن للضرب على الأقل مرة واحدة خلال العام ٢٠٠١، فقد تعرض ٢٣٪ منهن للدفع والركل والإيقاع، ٣٣٪ للصفع، ١٦٪ للضرب بعصا أو بحزام، ودراسة (أحمد، وآخرين) (٢٠٠٥) التي توصلت إلى أن (٤٨.٢) من عينة الدراسة قد تعرضن للعنف الجسدي من قبل أزواجهن من ضرب وركل ودفع أدت إلى إصابة بعضهن في الرأس، فضلاً عن الإصابات الباطنية، ودراسة (طريف شوقي) (٢٠٠٠)، التي توصلت إلى أن ٢٩.٦٪ من عينة الدراسة من الأزواج قد ضربوا زوجاتهم (صنعاً، ركلاً، دفعاً)، بينما كانت نسبة الأزواج الذين يوجهون عنفاً شديداً تجاه الزوجات مثل اللكم والضرب بألة حادة أو استخدام سلاح ناري كانت ٢٦.٣٪ من العينة، ودراسة (سمير وماري حوري) (١٤١٩هـ) من أن (١٢٦) من أفراد عينة الدراسة من الزوجات والبالغ عددهن (٢٠٠) قد أجنبن بأنهن يتعرضن لعنف جسدي.

كما يوضح الجدول رقم (٦) أن درجة معاناة الزوجة لأنواع العنف الجسدي كانت بدرجة (أحياناً) في ثلاث من العبارات التي شملتها أداة الدراسة وهي: يجبر الزوج زوجته على بعض الممارسات الجنسية المحرمة شرعاً، محاولة خنق الزوج زوجته عند الشجار معها، يلجأ الزوج إلى فرك أذن زوجته في حالة غضبه، حيث بلغت متوسطاتها (٢.٦٣٣)، (٢.٦٢١)، (٢.٥٤٥) على التوالي.

وقد علق بعض أفراد عينة الدراسة أن إجبار الزوجة على بعض الممارسات المحرمة شرعاً ناتج عن إسراف الزوج في مشاهدة الأفلام المخلة بالأداب الشرعية عبر القنوات الفضائية، أو الانترنت، وبالتالي طلبه منها تطبيق ما يشاهده وفي حالة رفضها تتوتر العلاقات بينهما وتتصعد في بعض الأحيان مما يؤدي إلى ممارسة عنف آخر ضدها كالشتم، أو الضرب، أو ممارسة العادة السرية أمامها. ، في حين أن (٩) من المبحوثات يجبرهن الزوج على المعاشرة الزوجية في فترة الحيض، متجاهلين بذلك حرمة هذا الأمر بنص القرآن الكريم في قوله تعالى: (ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن، فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله، إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين) (البقرة: ٢٢٢)، فقد أخرج مسلم وأهل السنن، وغيرهم، عن أنس: " أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة منهم أخرجوها من البيت، فلا يؤاكلوها، ولا يشاربونها، ولا يجامعوها في البيوت، فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فأنزل الله تعالى: (ويسألونك عن المحيض) الآية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم جامعوها في البيوت، واصنعوا كل شيء إلا النكاح" (الشوكاني، ١٤٢٢هـ، ص ١٧٥)، يقول صاحب

الظلال في تفسير الآية : " وهذه لفظة أخرى إلى تلك العلاقة ترفعها إلى الله ؛ وتسمو بأهدافها عن لذة الجسد حتى في أشد أجزائها علاقة بالجسد، في المباشرة، إن المباشرة في تلك العلاقة وسيلة لا غاية، وسيلة لتحقيق هدف أعمق في طبيعة الحياة، هدف النسل وامتداد الحياة، ووصلها كلها بعد ذلك بالله، والمباشرة في المحيض قد تحقق اللذة الحيوانية . مع ما ينشأ عنها من أذى ومن أضرار صحية مؤكدة للرجل والمرأة سواء . ولكنها لا تحقق الهدف الأسمى، فضلا عن انصراف الفطرة السليمة النظيفة عنها في تلك الفترة... والمباشرة في الطهر تحقق اللذة الطبيعية، وتحقق معها الغاية الفطرية " (قطب، مرجع سابق، ج١، ص٢٤١).

الجدول رقم (٧) المحور الثاني/العنف النفسي

المتغير الرقم	المتغير الوصفي	أبداً		نادراً		أحياناً		دائماً		العبارة	الترتيب الرقم	الترتيب الوصفي
		%	ت	%	ت	%	ت	%	ت			
٨٧٩	٣٠١٩٧	٣٠٠٣	١٠	٢١٠٥١	٧١	٢٨٠١٨	٩٣	٤٧٠٢٧	١٥٦	يهدد الزوج زوجته بالزواج من أخرى.	١	٦
١٠٠١٦	٣٠٠١٢	٩٠٣٩	٣١	٢٢٠٧٢	٧٥	٢٥٠١٥	٨٣	٤٢٠٧٢	١٤١	يلجأ الزوج إلى طرد زوجته من المنزل عند الخلافات الزوجية.	٢	٢٩
١٠٠٥٦	٢٠٩٤٥	١٢٠٧٢	٤٢	٢٠٠٣٠	٦٧	٢٦٠٦٦	٨٨	٤٠٠٣٠	١٣٣	يستخدم الزوج أسلوب الصراخ بدلا من النقاش والحوار.	٣	١٧
١٠٠٠٢	٢٠٩٣٣	٩٠٣٩	٣١	٢٢٠٧٢	٧٥	٢٥٠١٥	٨٣	٤٢٠٧٢	١٤١	يكثر الزوج من نقد زوجته في الأشياء اليومية الصغيرة مثل (العسيل، الطبخ...)	٤	٣١
١٠٠٥٨	٢٠٩١٢	١٣٠٣٣	٣١	٢٧٠٨٧	٩٢	٣٢٠٧٢	١٠٨	٣٠٠٠	٩٩	قلة الجلوس مع الزوجة ومداعبتها وممازحتها.	٥	١٨
١٠٠٤٤	٢٠٨٨٧	١١٠٨١	٤٤	٢٠٠٦٠	٦٨	٣٠٠٠	٩٩	٣٦٠٠٦	١١٩	يهدد الزوج زوجته بإبعاد الأطفال عنها لأنهم الأسباب.	٦	٢٦
١٠٠١٣	٢٠٨٦٦	١١٠٢١	٣٩	٢٣٠٣٣	٧٧	٣١٠٢١	١٠٣	٣٣٠٦٣	١١١	يستخدم الزوج أسلوب التوبيخ والزجر لزوجته على مرأى من أبنائها.	٧	٢٧
١٠٠١١	٢٠٨٦٣	١١٠٢١	٣٧	٢٥٠١٥	٨٣	٢٩٠٦٩	٩٨	٣٣٠٩٣	١١٢	شعور الزوجة بعدم الاطمئنان نتيجة مراقبة الزوج لتحركاتها واتصالاتها بإدعاء الغيرة.	٨	٢٤
٩٦٤	٢٠٨٣٣	٩٠٣٩	٣١	٢٧٠٨٧	٩٢	٣٢٠٦٢	١٠٨	٣٠٠٠	٩٩	يستخدم الزوج أسلوب إيذاء الأبناء لزيادة قهر الزوجة وتعذيبها غير المباشر.	٩	٢٥
١٠٠٤٩	٢٠٨٣٠	١٢٠١٢	٤٠	٢٨٠٤٨	٩٤	٢٣٠٦٣	٧٨	٣٥٠٧٥	١١٨	ينعت الزوج زوجته بألقاب مهينة.	١٠	١٢
١٠٠٤٢	٢٠٧٢٧	١٥٠٤٥	٥١	٢٥٠١٥	٨٣	٣٠٠٦٠	١٠١	٢٨٠٧٨	٩٥	يستخدم الزوج أسلوب التهديد بالطلاق.	١١	٩
١٠٠٦٧	٢٠٦٠٦	١٨٠٤٨	٦١	٢٨٠٦٨	٩٥	٢٦٠٣٦	٨٧	٢٦٠٣٦	٨٧	يهرج الزوج فراش الزوجية دون سبب.	١٢	٨
١٠١١١	٢٠٥٨٤	٢٢٠٧٢	٧٥	٢٢٠٧٢	٧٥	٢٧٠٨٧	٩٢	٢٦٠٦٦	٨٨	بصق الزوج على زوجته في	١٣	١٣

										حالة غضبه يؤثر نفسياً فيها.		
١٠٠٩٠	٢٠٥٥٧	٢١٠٥١	٧١	٢٦٠٦٦	٨٨	٢٦٠٣٦	٨٧	٢٥٠٤٥	٨٤	يتعمد الزوج إذلال زوجته.	١٤	١٠
١٠٠٧٤	٢٠٣٨٤	٢٦٠٣٦	٨٧	٢٨٠١٨	٩٣	٢٦٠٠٦	٨٦	١٩٠٣٩	٦٤	يلجأ الزوج إلى التهديد بقتل الزوجة في حالة الشجار.	١٥	٣٤
٢٠٨٠٩										المتوسط الحسابي العام		

يوضح الجدول رقم (٧) أن المتوسطات الحسابية لبعد العنف النفسي قد تراوحت بين (٣٠١٩٧)، (٢٠٣٨٤)، وأن درجة معاناة الزوجات في عينة الدراسة لأنواع بعد العنف النفسي كانت بدرجة (دائماً) في ثمان (٨) من العبارات التي شملتها الدراسة وهي: يهدد الزوج زوجته بالزواج من أخرى، يلجأ الزوج إلى طرد زوجته من المنزل عند الخلافات الزوجية، يستخدم الزوج أسلوب الصراخ بدلاً من النقاش والحوار، يكثر الزوج من نقد زوجته في الأشياء اليومية الصغيرة، يهدد الزوج زوجته بإبعاد الأطفال عنها لأنفه الأسباب، يستخدم الزوج أسلوب التوبيخ والزرع لزوجته على مرأى من أولادها، شعور الزوجة بعدم الاطمئنان نتيجة مراقبة الزوج لتحركاتها واتصالاتها بإدعاء الغير، ينعت الزوج زوجته بألقاب مهينة، حيث بلغ متوسطاتها (٣٠١٩٧) (٣٠١٢) (٢٠٩٤٥) (٢٠٩٣٣) (٢٠٨٨٧) (٢٠٨٦٦) (٢٠٨٦٣) (٢٠٨٣٠).

إنّ الغيرة المتطرفة، في حد ذاتها كقضية بإشاعة جو التوتر، والعنف داخل العلاقات الزوجية، وذلك لقيام الزوج بنشاط يشبه عمليات التحسس وعمليات التحري، مما يؤدي بلا شك إلى توتر العلاقة بين الزوجين، وظهور أشكال مختلفة من العنف. (عبد الشكور، ١٤١٨ هـ، ص ١٢٧).

وقد عقلت إحدى الباحثات، أن زوجها يحمل شهادة فوق الإجازة الجامعية يناديها (بغلي) بدلا من (بعلي) ويكون ذلك أحيانا أمام أبنائها وبعض أفراد أسرتها بالرغم من أنها قد وضحت له تضاييقها من هذا الأسلوب وتأثيره السلبي في نفسيته وقد استمر في ذلك.

وتتفق نتائج هذه الدراسة مع نتائج الدراسة التي طبقت في الضفة الغربية من الأراضي الفلسطينية (٢٠٠٢) فقد بينت نتائج الدراسة أن ٥٢٪ من عينة الدراسة قد تعرضن للأهانة والسباب واللغة البذيئة وتسميتهن بأسماء مهينة من قبل أزواجهن مرة واحدة على الأقل خلال العام ٢٠٠١، كما تتفق مع نتائج دراسة (سمير وماري خوري) (١٤١٩ هـ) التي توصلت إلى أن (١١٦) من أفراد عينة الدراسة من الزوجات والبالغ عددهن (٢٠٠) قد تعرضن للعنف الكلامي، كما اتفقت مع نتائج دراسة (Ratner) (1998)، من أن ٥٪ من السيدات مورس ضدهن العنف النفسي وذلك بمناداة أزواجهن لهن بأسماء أو ألقاب تكرهها أو تحط من شأنها.

كما يوضح الجدول السابق أيضاً أن درجة معاناة الزوجات أنواعاً من بعد العنف النفسي كانت بدرجة (أحياناً) في أربع (٤) من العبارات التي شملتها أداة الدراسة وهي: قلة الجلوس مع الزوجة ومداعبتها وممازحتها، يستخدم الزوج أسلوب إيذاء الأبناء لزيادة قهر الزوجة وتعذيبها غير المباشر، يستخدم الزوج

أسلوب التهديد بالطلاق، بصق الزوج على زوجته في حالة غضبه يؤثر نفسياً فيها، وقد بلغت متوسطاتها (٢٠٩١٢) (٢٠٨٣٣) (٢٠٧٢٧) (٢٠٥٨٤).

وقد علقت سبع سيدات (٧) من أفراد عينة الدراسة أنهن قد تعرضن للطلاق التعسفي الناتج عن تهديد الزوج لهن بالطلاق خلال فترة حياتهن الزوجية، وطردن من البيت، وهذا يمثل قمة الظلم الناجم عن البعد عن المبادئ والقيم التربوية الإسلامية التي نظم فيها الإسلام الطلاق، وخروج المطلقة من بيت الزوجية مطرودة من زوجها يدل على جهل الزوجة بحقوقها وجهلها بحقوقها بعد الطلاق ونفقتها التي حفظتها لها الشريعة الإسلامية.

وقد اتفقت نتائج هذه الدراسة مع نتائج إحدى الدراسات العربية والتي توصلت إلى (٤٠) ألف حالة طلاق من أصل ٤٦ ألف حالة في الكويت سببه عنف الزوج.

كما يدل تحليل نتائج الدراسة أن معاناة الزوجات من أنواع بعد العنف النفسي كانت بدرجة (نادراً) في ثلاث (٣) من العبارات التي شملتها أداة الدراسة هي: يهجر الزوج فراش الزوجية دون سبب، يعتمد الزوج إذلال زوجته، يلحأ الزوج إلى التهديد بقتل الزوجة في حالة الشجار، حيث بلغت متوسطاتها (٢٠٦٠٦) (٢٠٥٥٧) (٢٠٣٨٤)، وقد علق بعض أفراد عينة الدراسة أن أزواجهن السكارى يلجؤون إلى تهديدهن بالقتل، وبعضهن ذكرن أنهن يهددهن بالقتل قبل أزواجهن في حالة الغضب الشديد وفقدان وعيهم من شدة الغضب والانفعال.

#### الجدول رقم (٨) المحور الثالث / العنف الاجتماعي

الرقم الترتيب	العبارة	دائماً		أحياناً		نادراً		أبداً		المتوسط الحسابي العام
		ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	
٢٣	١	١٠٢	٣٠٠٩٠	٩١	٢٧٠٥٧	٧٩	٢٣٠٩٣	٥٨	١٧٠٥٧	٢٠٧٢١
٣٠	٢	٩٩	٣٠٠٠	٨٩	٢٦٠٩٦	٧٦	٢٣٠٠٣	٦٦	٢٠٠٠	٢٠٦٦٦
١٤	٣	٨٨	٢٦٠٦٦	٨٧	٢٦٠٣٦	٩٣	٢٨٠١٨	٦٢	١٨٠٧٨	٢٠٦٠٩
٣٢	٤	٨٥	٢٥٠٧٥	٨٢	٢٤٠٨٤	٩١	٢٧٠٥٧	٧٢	٢١٠٨١	٢٠٥٤٥
٢٨	٥	٧٥	٢٢٠٧٢	٩٧	٢٩٠٣٩	٨٩	٢٦٠٩٦	٦٩	٢٠٠٩٠	٢٠٥٣٩
										٢٠٦١٦

يوضح الجدول رقم (٨)، أن المتوسطات الحسابية قد تراوحت من (٢٠٧٢١) إلى (٢٠٥٣٩)، وأن درجة معاناة الزوجات في عينة الدراسة لأنواع بعد العنف الاجتماعي كانت بدرجة (دائماً) في عبارتين من العبارات التي شملتها أداة الدراسة وهي: ابتعاد الزوجة عن الجيران نتيجة رفضها زيارتهم لها، عدم تلبية الزوج دعوات المناسبات لأهل الزوجة وأقاربها، حيث بلغ متوسطاتها (٢٠٧٢١) (٢٠٥٣٩) على التوالي. وقد اتفقت هذه النتائج مع ما توصلت إليه دراسة (الحواتي) (٢٠٠٤)، من أن ٣٥٪ من عينة الدراسة من المتزوجات يعانين حصاراً اجتماعياً من قبل الزوج.

كما يوضح الجدول السابق أيضاً أن درجة معاناة الزوجات لأنواع بعد العنف الاجتماعي كانت بدرجة (أحياناً) في واحدة (١) من العبارات التي شملتها أداة الدراسة وهي: يمنع الزوج زوجته من الاتصال هاتفياً بعائلتها حيث بلغ متوسطها الحسابي (٢٠٥٣٩).

ويدل تحليل بيانات الدراسة أن درجة معاناة الزوجات في عينة الدراسة لأنواع بعد العنف الاجتماعي كانت بدرجة (نادراً) في اثنتين (٢) من العبارات التي شملتها أداة الدراسة وهما: يمنع الزوج زوجته عن زيارة أهلها دون سبب يذكر، يعامل الزوج زوجته معاملة سيئة، حيث بلغ متوسطاتها الحسابية (٢٠٦٠٩) (٢٠٥٤٥) على التوالي.

إن وقوع العنف ضد الزوجة بأنواعه السابقة له آثاره السلبية نفسياً واجتماعياً ليس في المرأة فقط بل في الأسرة: لعل أهمها كما وردت في بعض الدراسات التي اهتمت بدراسة آثار العنف: الاضطرابات النفسية، وعدم الشعور بالأمان وظهور الأمراض النفسجسمية، وشعور الزوجة بالإهانة والإحباط، وفقدان الثقة بالنفس، وتعثر إنتاجها في البيت والعمل، وهذا بدوره ينعكس سلباً على تصرف الأطفال في المستقبل وتطبعهم بطابع الكراهية والعدوانية، وبالتالي يكون العنف سلاحهم مستقبلاً ويصبحون عرضة أكثر للتشرد والخروج على القوانين.

#### الجدول رقم (٩)

#### المحور الرابع/العنف الاقتصادي

العبارة	دائماً		أحياناً		نادراً		أبداً		المتوسط الحسابي العام	المتوسط الحسابي العام
	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت		
١	٨٣	٢٥١٥	١٠٢	٣٠٩٠	٩٥	٢٨٧٨	٥٠	١٥١٥	٢٠٦٦٠	١٠٠١٦
٢	٩٦	٢٩٠٩	٨٣	٢٥١٥	٨٧	٢٦٣٦	٦٤	١٩٠٣٩	٢٠٦٣٩	١٠٠٩٧
٣	٩٧	٢٩٠٣٩	٩١	٢٧٥٥٧	٦٧	٢٠٠٣٠	٧٥	٢٢٠٧٢	٢٠٦٣٦	١٠١٣٠
٤	٨٩	٢٦٠٩٦	٩٧	٢٩٠٣٩	٧٢	٢١٠٨١	٧٢	٢١٠٨١	٢٠٦١٥	١٠١٠٢
٥	٨٣	٢٥١٥	٩٢	٢٧٠٨٧	٩٥	٢٨٧٨	٦٠	١٨٠١٨	٢٠٦٠٠	١٠٠٥٣
٦	٨٥	٢٥٠٧٥	٨٩	٢٦٠٩٦	٨٥	٢٥٠٧٥	٧١	٢١٠٥١	٢٠٥٦٩	١٠٩٢
المتوسط الحسابي العام										٢٠٦٢٠

يوضح الجدول رقم (٩) أن المتوسطات الحسابية قد تراوحت من (٢٠٦٦٠) إلى (٢٠٥٦٩)، وأن درجة معاناة الزوجات في عينة الدراسة لأنواع بعد العنف الاقتصادي كانت بدرجة (دائماً) في اثنتين (٢) من العبارات التي شملتها أداة الدراسة وهي: يجعل الزوج زوجته تتوسل إليه وتخضع له طلباً لسد حاجاتها

الضرورية، حرمان الزوجة من أي مبلغ لشراء حاجاتها الخاصة، حيث بلغ متوسطاتها الحسابية (٢.٦٣٩) (٢.٦٣٦) على التوالي.

كما يوضح الجدول السابق أيضاً أن درجة معاناة الزوجات في عينة الدراسة لأنواع بعد العنف الاقتصادي كانت بدرجة (أحياناً) في ثلاث (٣) من العبارات التي شملتها أداة الدراسة وهي: يتأخر الزوج في تلبية حاجات الزوجة الضرورية كالذهاب إلى المستشفى، يعتمد الزوج اعتماداً كلياً على مال زوجته في الصرف على مستلزمات البيت، يقتر الزوج على زوجته في الإنفاق، حيث بلغت متوسطاتها (٢.٦٦٠) (٢.٦١٥) (٢.٥٦٩) على التوالي.

وهذه النتيجة تتفق مع نتائج ورقة العمل المقدمة من (سهيلة زين العابدين) (٢٠٠٤)، حيث توصلت في ورقتها أن من أشكال العنف ضد المرأة في المجتمع السعودي : تنصل بعض الأزواج من واجب النفقة على زوجاتهم، وبيوتهم اعتماداً على راتب الزوجة، بل إن بعض الأزواج يركن إلى الدعة والراحة والتعود عن العمل وتتولى المرأة الإنفاق عليه وعلى البيت والأسرة.

إن طمع الزوج في راتب الزوجة واستلابها إياه، يدل على قيام الزواج على مصلحة دنيوية بحتة، وبالتالي يكون مصير هذه العلاقة الفشل؛ لأن العلاقة الداخلية فيه قد ازدحمت مسالكها بدوافع الطمع والجشع وتغليب المصلحة الشخصية، وإذا قدر له أن يستمر فإن استمراره سيكون في جو من الملل والكرهية والتكلف، وتشويه الخلافات كلما تضاربت المصالح والمنافع بين الزوجين، سواء أكانت المصلحة من جانب واحد كالذي يتزوج امرأة مالها فقط، أم من الجانبين حيث تكون المصلحة متبادلة، كالرجل الغني الذي يتزوج من غنية، فيكون المال هو الجامع بينهما (المكتب العالمي للبحوث، د.ت، ص٢٠)، كما أن سلب المرأة مالها الخاص لا يجوز شرعاً، ذلك أن الإسلام قد أعطى للمرأة حرية التصرف بأموالها فضلاً عن إعفائها من النفقة.

في حين كانت معاناة الزوجات من أنواع بعد العنف الاقتصادي كانت بدرجة (نادراً) في واحدة (١) من العبارات التي شملتها أداة الدراسة وهي: يسلب الزوج زوجته مالها الخاص، حيث بلغ متوسطها (٢.٦٠٠). يغير في التكرارات ويرفع لي أحياناً، وقد اتفقت هذه الدراسة مع دراسة الحواشي (٢٠٠٤)، حيث ذكرت ٢٥٪ من المبحوثات أن الزوج أو الأهل يستولون على مرتباتهن.

#### الجدول رقم (١٠)

##### يوضح مدى معاناة الزوجات لأنواع العنف

أنواع العنف ضد الزوجة	المتوسط الحسابي	ترتيب المحور
العنف النفسي	٢.٨٠٩	٢
العنف الجسدي	٢.٦٧١	١
العنف الاقتصادي	٢.٦٢٠	٤

العنف الاجتماعي	٢٠٦١٦	٣
-----------------	-------	---

يوضح الجدول رقم (١٠) أن المحور الثاني من أنواع العنف ضد الزوجة في عينة الدراسة والمتعلق بالعنف النفسي قد حصل على أعلى الدرجات من المعاناة لدى بقية الأنواع، فقد بلغ المتوسط الحسابي له ٢٠٨٠٩، يليه العنف الجسدي بمتوسط ٢٠٦٧١، ثم العنف الاقتصادي فالاجتماعي فقد بلغ متوسطاتها (٢٠٦٢٠) (٢٠٦١٦) على التوالي.

### أسباب العنف ضد الزوجة:

تم تصنيف العنف ضد الزوجة إلى الآتي:

١. أسباب تتعلق بالزوج

٢. أسباب تتعلق بالزوجة

### الجدول رقم (١١) التكرارات والنسب المئوية للأسباب المتعلقة بالزوج

م	العبارات	ت	%
١	عدم قدرة الزوج على التحكم في غضبه وانفعالاته.	٢١١	٦٣.٩٣
٢	مغالاة الزوج في السيطرة على الزوجة.	١٨٩	٥٧.٢٧
٣	تدخل أهل الزوج في الشؤون الأسرية.	١٧٦	٥٣.٣٣
٤	عدم تقدير الزوج لمشاعر الزوجة وحاجاتها النفسية.	١٧٣	٥٢.٤٢
٥	الفهم الخاطئ لمعنى القوامه.	١٦٢	٤٩.٠٩
٦	جهل الزوج بأسس التعامل مع الزوجة.	١٤٧	٤٤.٥٤
٧	جهل الزوج بحقوق الزوجة.	١٤١	٤٢.٦٢
٨	كثرة غياب الزوج عن المنزل.	١٣٨	٤١.٨١
٩	طمع الزوج في راتب الزوجة.	١٣٧	٤١.٥١
١٠	غيرة الزوج الشديدة.	١٢٩	٣٩.٠٩
١١	تأثير رفقاء السوء على الزوج.	٩٨	٢٩.٦٩
١٢	تدني المستوى التعليمي والثقافي للزوج.	٨٩	٢٦.٩٦
١٣	عجز الزوج عن الوفاء بمسئوليات الأسرة نتيجة الضغوطات الاقتصادية.	٨٧	٢٦.٣٦
١٤	تعاطي الزوج للمسكرات.	٨٥	٢٥.٧٥
١٥	ضعف الوازع الديني لدى الزوج.	٦٢	١٨.٧٨
١٦	بطالة الزوج عن العمل.	٤٣	١٣.٠٣
١٧	معاناة الزوج اضطرابات في الشخصية.	٣١	٩.٣٩
١٨	الخيانة الزوجية من قبل الزوج.	٢٧	٨.١٨
١٩	عدم العدالة بين الزوجات.	٢٣	٦.٩٦
٢٠	عجز الزوج الجنسي.	١٣	٣.٩٣
٢١	عقم الزوج.	٩	٢.٧٢

يوضح الجدول رقم (١١) أن النسب المثوية لأسباب العنف ضد الزوجة في عينة الدراسة والمتعلق بالزوج قد تراوحت من (٦٣.٩٣) إلى (٢٥.٧٥)، وأن أعلى النسب كانت في أربعة عشر سبباً (١٤) من الأسباب وهي: عدم قدرة الزوج على التحكم في غضبه وانفعالاته، مغالاة الزوج في السيطرة على الزوجة، تدخل أهل الزوج في الشؤون الأسرية، عدم تقدير الزوج لمشاعر الزوجة وحاجاتها النفسية، الفهم الخاطئ لمعنى القوام، جهل الزوج بأسس التعامل مع الزوجة، جهل الزوج بحقوق الزوجة، كثرة غياب الزوج عن المنزل، طمع الزوج في راتب الزوجة، غير الزوج الشديدة، تأثير رفقاء السوء في الزوج، تدني المستوى التعليمي والثقافي للزوج، عجز الزوج عن الوفاء بمستلزمات الأسرة نتيجة الضغوطات الاقتصادية، تعاطي الزوج للمسكرات.

وقد يعود عدم قدرة الزوج في التحكم في غضبه وانفعالاته إلى أن الزوج يتعرض لبعض الضغوطات في العمل تؤثر في انفعالاته، وبذلك يكون غير متقبل لأي قول أو سلوك من المحيطين به، أو يؤدي به إلى التحدث بطريقة فيها غضب وثورة تؤلم من معه مما يؤدي إلى الخلافات التي تؤثر في جو الأسرة ككلية، وقد يرجع إلى عدم مراعاة الزوجة لزوجها بعد رجوعه من العمل، وتطلب إليه بعض الطلبات، مما يؤثر في تعامله معها مزاجياً وانفعالياً.

وقد اتفقت الدراسة الحالية مع دراسة (التير) (١٤١٨ هـ) في أن أحد أسباب العنف تدخل الأقارب في الشؤون الأسرية.

أما ما يتعلق بسبب عدم تقدير الزوج لمشاعر الزوجة وحاجاتها النفسية، فقد يرجع ذلك إلى غياب الزوج لساعات طويلة أثناء النهار، وانشغاله أثناء وجوده في المنزل بالانترنت أو القنوات الفضائية، أو لعدم فهم لطريقة تفكير المرأة فيما يتعلق بالمشاعر والأحاسيس، أو قد يكون الزوج قد تربى في بيئة عانت الجفاف العاطفي بين أفراد الأسرة، وتظهر خطورة هذا السبب في أن عدم تقدير الزوج لمشاعر زوجته وحاجاتها النفسية والعاطفية وإشباعها قد يؤدي إلى إصابة العلاقة الزوجية بالفتور، ويواعد بين طرفي العلاقة وهذا ما أكدته نتائج دراسة (العيسوي) من أن ٧٨.٤٪ من عينة الدراسة ترى أن انعدام مشاعر الحب بين الطرفين هي أحد أهم أسباب العنف الأسري.

وفيما يتعلق بالفهم الخاطئ لمعنى القوام، قد يرجع سبب ذلك إلى غياب الرؤية الإسلامية للقوام عند بعض الأزواج، فالأسرة في التربية الإسلامية خلية من أخطر خلايا المجتمع، لا بد أن يكون فيها أمير وإلا سادت الفوضى وغاب النظام، وليس معنى تنصيب الأمير أنه خير أفراد الأسرة، وإنما هو عمل تنظيمي مجرد لا بد منه لكي تبتعد الأسرة عن عوامل الفساد المتسربة إليها وتشيع بين أفرادها الأخلاق الإنسانية الفاضلة، فلا بد من أن تستظل بظل النظام الذي يبعدها عن الفوضى، ومن هنا كانت القوام في الأسرة، والقوام كما هو معروف في تربيتنا الإسلامية إدارة المنزل، وليس مظهراً لفوقية يتمتع بها صاحب هذه القوام، والقوام تفرض على الرجل التشاور والتراضي كقيم أساسية تحكم العلاقات بين الزوجين، فلا بد من ممارسة مفهوم القوام على أساس من الرضا بين الطرفين، فتوزيع المسؤوليات بين الزوجين أمر ضروري

لستقيم حياة الأسرة وتتنظم شؤونها من ناحية، وللحفاظ على مشاعر المودة والرحمة من ناحية أخرى، وقوامه الرجل هنا لا يعني إلغاء شخصية المرأة في البيت ولا في المجتمع الإنساني، ولا إلغاء وضعها المدني وإنما هي وظيفة . داخل كيان الأسرة . لإدارة هذه المؤسسة الخطيرة، وصيانتها وحمايتها. (قطب، مرجع سابق، ج ٢، ص ٦٥٢)

ويرتبط السبب رقم (٦) جهل الزوج بأسس التعامل مع الزوجة بجهل الزوج بحقوق الزوجة، فالإسلام أرسى قواعد بناء البيت المسلم على المحبة والمودة والرحمة، وعلى مجموعة من الحقوق والواجبات التي يجب على الزوجين القيام بها حتى يتحقق الاستقرار في جو الأسرة.

وفيما يتعلق بالسبب رقم (٨) كثرة غياب الزوج عن المنزل، علقت بعض عينة الدراسة أن الزوج يكون في المنزل ولكنه غائب عنه في الوقت نفسه وذلك بانشغاله الساعات الطوال أمام شاشة الانترنت والقنوات الفضائية، وهذا قد يؤثر نفسياً في الزوجة، فتصاب بالإحباط، كما أن كثرة غياب الزوج عن المنزل وانشغاله مع الأصحاب في الاستراحات يؤدي إلى فتور في العلاقة الإنسانية بين الزوجين.

وقد اتفقت نتائج الدراسة الحالية مع العديد من الدراسات السابقة في الأسباب التالية : طمع الزوج في راتب زوجته، غيرة الزوج الشديدة، تأثير رفقاء السوء في الزوج، تدني المستوى التعليمي والثقافي للزوج، عجز الزوج عن الوفاء بمستلزمات الأسرة نتيجة الضغوطات الاقتصادية، ضعف الوازع الديني لدى الزوج، فقد توصلت دراسة (عبد الوهاب) (١٤٢٠هـ) إلى أن الأسباب الاقتصادية في مقدمة عوامل العنف، حيث بلغت ٤٥.٦٪ في عينة الصحف، وتوزعت الأسباب الاقتصادية على رغبة الزوج في الاستحواذ على ممتلكات زوجته ٢٠.٩٪، أما عينة العنف التي درست من خلال المحاكم فقد كان دور العوامل الاقتصادية فيها بنسبة ٤٤.٣٪ وكان في مقدمة متغيراتها الاستيلاء على الممتلكات بالقوة بنسبة ٤١.١٪، ثم النزاع على مصروفات الأسرة بنسبة ٣.٢٪. وتوصل (Gay ford, Gells)، إلى أن نسبة لا بأس بها من الحالات التي درسها كانت الغيرة هي السبب الأول لتدهور العلاقات بين الزوجين، ففي الغالب يتهم الزوج زوجته، وهي سواء أكانت على صواب أم على خطأ تنفي التهمة، وفي رأي Gay ford كثيراً ما تكون خبرة الزوج نفسه والتجارب التي مر بها والحالات التي اطلع عليها مصدراً لشكوكه، فيقوم بعملية إسقاط (التبر، مرجع سابق، ص ٢٩، نقلاً عن Gay ford, pp180J183)، في حين توصلت دراسة كل من (Hamplon&Gelles) (١٩٩٤) إلى أن ضعف المستوى التعليمي للزوج، وتدهور دخله الشهري، والبطالة عوامل تزيد في إحباط الزوج وإقدامه على العنف ضد زوجته، وفيما يتعلق بعجز الزوج عن الوفاء بمستلزمات الأسرة...، أوردت بعض الدراسات التي تبحث في أسباب العنف العائلي أن ٤٥٪ من الحالات كانت تعود لأسباب اقتصادية مما يدفع الزوج إلى تفريغ شحنات معاناته السلبية نتيجة الضغوط المعيشية على زوجته وأبنائه. (الكيلاي، ٢٠٠٥، ص ١٧).

وفيما يتعلق بسبب تعاطي الزوج للمسكرات والمخدرات، فإن تعاطي الزوج لها يفقده عقله فتظهر بذلك ميوله العدوانية على زوجته وأبنائه، وقد اتفقت هذه النتيجة مع ما توصلت إليه دراسة

(O, leary&Murphy,1992) والتي أشارت إلى علاقة بين العدوان بصفة عامة وبين تعاطي الخمر، وكلما زاد تعاطي الخمر زاد معها العنف والعدوان، وأن ٥٠٪ من الأزواج المدمنين للخمر كانوا يسيئون إلى زوجاتهم ويعتدون عليهن، وأن ٤٤٪ من السيدات اللاتي تعرضن للضرب اعترفن بأن ذلك حدث فور رجوع الزوج من الخارج مخموراً، وذلك لكثرة مطالب الزوج والتي ربما لا تكون الزوجة مستعدة لها، فيثور عندما ترفض الزوجة الطلبات، أو تتباطأ في تنفيذها ويكون العنف هو النتيجة المنتظرة (ص١٤٣)، كما اتفقت مع دراسة (سوسن فايد) (١٤١٦هـ) التي توصلت إلى علاقة طردية بين تعاطي المخدرات وارتكاب جرائم العنف وقد اتفقت معظم هذه الأسباب مع ما توصلت إليه دراسة كل من (المحمود وآخرين) (١٤٢٦هـ) والتي توصلت إلى أن من الأسباب التي ساعدت على انتشار ظاهرة العنف الأسري في الدول العربية المختارة كعينة هي: الجهل أو ضعف المستوى التعليمي، ضعف الوازع الديني والجهل بأصول الدين وأحكام الشرع، تدني المستوى المعيشي، انتشار البطالة، الغيرة الزوجية، إدمان الكحول والمخدرات، تراجع مستوى التمسك بالقيم والتقاليد والأخلاق الفاضلة. .. إلى غير ذلك من الأسباب. (ص١٢٩).

#### الجدول رقم (١٢)

#### التكرارات والنسب المئوية للأسباب المتعلقة بالزوجة

م	العبارات	ت	%
١	البحث وراء الزوج، وتفتيش أغراضه الخاصة.	٢٠١	٦٠.٩٠
٢	مجادلة الزوجة لزوجها. (عدم التزام الزوجة بأدب الحوار مع الزوج)	١٩٧	٥٩.٦٩
٣	تسلط الزوجة وعنادها.	١٩٠	٥٧.٥٧
٤	التدخل في شؤون الزوج المالية.	١٥٧	٤٦.٥٧
٥	عدم احتواء الزوجة للمشاكل الأسرية.	١٤٣	٤٣.٣٣
٦	مغادرة المنزل دون إذن الزوج.	١٤٢	٤٣.٠٣
٧	عدم مراعاة الزوجة لظروف الزوج الاقتصادية.	١٣٥	٤٠.٩٠
٨	جهل الزوجة بحقوق الزوج.	١٢٤	٣٧.٥٧
٩	تقبل الزوجة للعنف	١٢٢	٣٦.٩٦
١٠	عدم طاعة أوامر الزوج.	٩٨	٢٩.٦٩
١١	رفض المعاشرة الزوجية.	٩٥	٢٨.٧٨
١٢	عدم أداء الأدوار المتوقعة من الزوجة داخل الأسرة.	٨٨	٢٦.٦٦
١٣	عدم تقدير الزوجة لأهل الزوج.	٨٢	٢٤.٨٤
١٤	التقصير في تربية الأطفال. .	٧٨	٢٣.٦٣
١٥	عدم العناية الكافية بالمنزل.	٧٦	٢٣.٠٣

يوضح الجدول رقم (١٢) أن النسب المئوية لأسباب العنف ضد الزوجة في عينة الدراسة والمتعلقة بالزوجة قد تراوح بين (٦٠.٩٠٪) إلى (٢٠.٦٠٪)، وأن أعلى النسب كانت في عدد تسعة (٩) من الأسباب وهي: البحث وراء الزوج، وتفتيش أغراضه الخاصة، مجادلة الزوج، تسلط الزوجة وعنادها، التدخل

في شؤون الزوج المالية، عدم احتواء الزوجة للمشاكل الأسرية، مغادرة المنزل دون إذن الزوج، تقبل الزوجة للعنف، جهل الزوجة بحقوق الزوج، عدم طاعة أوامر الزوج، رفض المعاشرة الزوجية. وقد يرجع سبب عدم طاعة الزوجة للزوج إلى عوامل عدة منها : عمل الزوجة يؤدي إلى إحساسها بالاستقلال المادي عن الزوج، أو الجهل بالحكم الشرعي المتعلق بوجوب طاعة الزوج، وعظم هذا الأمر فقد قال عليه الصلاة والسلام : " لو كنت أمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن، لما جعل الله لهم عليهن من الحق) (الألباني، مرجع سابق، ج ١٨٧٣، ٢/ص ٤٠٢، ٤٠١)، أو قد يرجع ذلك إلى التعالي على الزوج إذا كانت شهادتها أعلى من شهادته، أو أن مستواها المادي أعلى من مستواه.

أما فيما يتعلق بتقبل الزوجة لعنف الزوج وإهانته لها والسكوت على ذلك، فقد يرجع ذلك إلى رغبتهم في الحفاظ على وضعهن الاجتماعي، وعلى أبنائهن، واعتبار بعضهن أن هذا الأمر شأن خاص بالأسرة ولا تريد افتضاحه، أو قد يكون نابعاً من اعتبارها أن هذا العنف قد يكون مؤقتاً وسوف ينتهي، أو ناتج من ضعف الضحية وخوفها من أن أحداً لن يساعدها في مأساتها، فكثير من المعنفات يفضلن الصمت وتقبل العنف والبقاء في بيت الزوجية خوفاً من الفضيحة والطلاق وفقدان حضانة الأطفال، أو قد يكون نتيجة الافتقار إلى بديل آخر أمام المرأة، فقد تكون المرأة ربة منزل، أو ليس لها عمل، أو دخل مستقل، أو تكون من دولة أخرى، كما قد يرجع ذلك إلى جهل الزوجة بالأحكام والحقوق التي خصها وكرمها بها الإسلام، مما جعلها تأخذ أحد الاتجاهين في قضية العنف الموجه ضدها "إما الاستسلام للقهر والخنوع للسلبية ظناً منها أن هذا هو حكم الله، وهذا يحتم عليها الطاعة لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم، وإما الانهزامية أمام تيار الفكر الوافد وتمردها على الدين وخروجها عن الأحكام الشرعية بأن الإسلام هو خصمها الحقيقي، وأحكامه هي الأغلال التي طالما قيدتها" (آل سعود، ١٤١٨ هـ، ص ٤٦)، وقد بررت إحدى وعشرون (٢١) من عينة الدراسة أسباب رفضهن للمعايشة الزوجية يرجع للآتي: أن الزوج يطلبها وهو في حالة سكر مما يؤدي إلى نفورها منه، وإغلاق الباب على نفسها خوفاً منه، في حين أن (١٩) منهن علقن أن رفضهن للمعايشة الزوجية ناتج عن رفض الزوج تلبية طلباتها، أو بعد الخلافات الزوجية مما يؤدي إلى عناد الزوجة، في حين أن (١٧) ذكرن أن رفضهن ناتج عن تعدد مسؤولياتهن الناتج عن ضغط العمل، ومسؤولية البيت والزوج، وتربية الأبناء ومتابعتهم في المذاكرة، وبعضهن يرفضن المعاشرة الزوجية في بعض الأحيان نتيجة أن الزوج يطلبها للفرش بعد أن يكون قد أمضى الساعات أمام الأفلام الإباحية فتنمنع الزوجة لشعورها أن ذلك يجرح كرامتها كزوجة.

أما فيما يتعلق بعدم قدرة الزوجة على أداء الأدوار المتوقعة من الزوجة داخل الأسرة، فقد يرجع ذلك إلى خروج المرأة للعمل والذي شكل في حد ذاته نوعاً من الضغط النفسي والاجتماعي على المرأة نفسها، فكثيراً ما تجد الزوجة العاملة نفسها أمام متطلبات عدة قد تعجز عن تلبيةها بشكل يضمن لها تحقيق

الاستقرار النفسي، فتظل في صراع بين تحقيق طلبات وتوقعات الزوج والأبناء، وبين تحقيق ذاتها وأهدافها في ميدان العمل، فتعرض بذلك للاضطراب والتوتر والذي ينعكس سلبياً على علاقتها مع زوجها وأبنائها. وقد اتفقت معظم هذه الأسباب مع الأسباب التي توصلت إليه دراسة كل من (عوض أحمد، وأحمد المرضي) (٢٠٠٥) التي توصلت إلى أن من أسباب العنف ضد الزوجة: سؤال الزوج عن دخله، سؤال الزوج عن علاقاته غير الشرعية، الخروج من المنزل دون إذن الزوج. ...

كما اتفقت العبارة (٦) خروج الزوجة دون إذن زوجها مع الدراسة الميدانية التي أعدتها باحثة علوم اجتماعية مصرية حول تعرض الزوجات المصريات للضرب من أزواجهن، من أن بعض أفراد عينة الدراسة ذكروا أن خروجهن من المنزل من دون رغبة الزوج كان سبب العلة الأولى.

## ١٢- خلاصة نتائج الدراسة ومقترحاتها:

١٢-١- حصل المحور الثاني من أنواع العنف ضد الزوجة والخاص بالعنف النفسي على أعلى الدرجات من المعاناة لدى بقية الأنواع بمتوسط حسابي ٢٠٨٠٩

١٢-٢- أن المتوسطات الحسابية لبعده العنف الجسدي قد تراوحت من (٢٠٩٨٤) إلى (٢٠٦٦٦)، وأن درجة معاناة الزوجات لأنواع بعد العنف الجسدي كانت بدرجة (دائماً) في أربع (٤) من العبارات التي شملتها أداة الدراسة وهي: يلجأ الزوج إلى استخدام أسلوب الضرب بدلاً من أسلوب التفاهم، يلجأ الزوج إلى شد شعر زوجته بشدة في حالة الشجار، يصفع الزوج زوجته عند الشجار، يدفع الزوج زوجته بشدة في حالة غضبه، حيث بلغت متوسطاتها الحسابية (٢٠٩٨٤) (٢٠٩١٢) (٢٠٧٨١) (٢٠٦٢٧) على التوالي.

١٢-٣- أن المتوسطات الحسابية لبعده العنف النفسي قد تراوحت بين (٣٠١٩٧) (٢٠٣٨٤)، وأن درجة معاناة الزوجات لأنواع بعد العنف النفسي كانت بدرجة دائماً في ثمان (٨) من العبارات التي شملتها الدراسة وهي: يهدد الزوج زوجته بالزواج من أخرى، يلجأ الزوج إلى طرد زوجته من المنزل عند الخلافات الزوجية، يستخدم الزوج أسلوب الصراخ بدلاً من النقاش والحوار، يكثر الزوج من نقد زوجته في الأشياء اليومية الصغيرة، يهدد الزوج زوجته بإبعاد الأطفال عنها لأتفه الأسباب، يستخدم الزوج أسلوب التوبيخ والزجر لزوجته على مرأى من أبنائها، شعور الزوجة بعدم الاطمئنان نتيجة مراقبة الزوج لتحركاتها واتصالاتها بادعاء الغيرة، ينعت الزوج زوجته بألقاب مهينة، حيث بلغ متوسطاتها الحسابية (٣٠٢٩٧) (٣٠١٢) (٢٠٩٤٥) (٢٠٩٣٣) (٢٠٨٧٧) (٢٠٨٦٦) (٢٠٨٦٣) (٢٠٨٣٠) على التوالي.

١٢-٤- إن المتوسطات الحسابية لبعده العنف الاجتماعي قد تراوحت من (٢٠٧٢١) إلى (٢٠٥٣٩)، وإن درجة معاناة الزوجات لأنواع بعد العنف الاجتماعي كانت بدرجة (دائماً) في اثنين (٢) من العبارات التي شملتها أداة الدراسة وهي: ابتعاد الزوجة عن الجيران نتيجة رفض الزوج زيارتهم لها، عدم تلبية الزوج دعوات المناسبات لأهل الزوجة وأقاربها، حيث بلغ متوسطاتها الحسابية (٢٠٧٢١) (٢٠٥٣٩) على التوالي.

١٢-٥- أن المتوسطات الحسابية لبعدها العنف الاقتصادي قد تراوحت من (٢٠٦٦٠) إلى (٢٠٥٦٩)، وإن درجة معاناة الزوجات لأنواع بعد العنف الاقتصادي كانت بدرجة (دائماً) في عدد اثنتين من العبارات التي شملتها أداة الدراسة وهي : يجعل الزوج زوجته تتوسل إليه وتخضع له طلباً لسد حاجاتها الضرورية، حرمان الزوجة من أي مبلغ لشراء حاجاتها الخاصة / حيث بلغ متوسطاتها الحسابية (٢٠٦٣٩) (٢٠٦٣٦) على التوالي.

١٢-٦- هناك العديد من الأسباب التي تدفع الزوج لارتكاب العنف ضد زوجته منها ما هو متعلق بالزوج مثل :عدم قدرة الزوج على التحكم في غضبه وانفعالاته، الفهم الخاطئ لمعنى القوامة، جهل الزوج بحقوق الزوجة ومنها ما هو متعلق بالزوجة مثل تسلط الزوجة وعنادها، وعدم احتواء الزوجة للمشاكلات الأسرية، تقبل الزوجة للعنف

١٢-٧- أن منهج التربية الإسلامية قد بني على نبذ العنف بين الأزواج، وأرسى قواعد العلاقات الزوجية على مبادئ من المودة، والرحمة، والإحسان، والتسامح.

١٢-٨- إن التربية الإسلامية قد سعت لمواجهة العنف ضد الزوجة من خلال التشريعات التي تنظم العلاقة الزوجية القائمة في أساسها على أداء الحقوق والواجبات.

### ١٣- المقترحات:

من خلال عرض الدراسة ونتائجها تقترح الباحثة ما يلي:

#### ١٣-١- في مجال دور المؤسسات التربوية :

١٣-١-١- أن يحرص كل من الزوجين للاتحاق بالدورات التدريبية التي تهدف إلى التعريف بالحقوق والواجبات، وفهم النفسيات، وفن إدارة الخلافات الزوجية.

١٣-١-٢- أن يحرص كل من الزوجين على تقديم نماذج طيبة للعلاقات الزوجية الإنسانية الحميمة، حتى لا يكرسا مفهوم العنف لدى الأبناء. أزواج المستقبل.

١٣-١-٣- أن تقوم المدرسة، والجامعة ببرامج توعية حول العنف الأسري ضد الزوجة، والإجراءات الوقائية منه.

١٣-١-٤- اهتمام المساجد من خلال خطب الجمعة بنشر الوعي الاجتماعي بخطورة العنف ضد الزوجات وما يترتب عليه من آثار سلبية في الأسرة والمجتمع الكلي.

١٣-١-٥- أن تعقد مراكز خدمة المجتمع بالجامعات الدورات التدريبية بالتعاون مع مؤسسات المجتمع الأخرى للمقبلين على الزواج ؛ لتعريف كل من الزوجين بحقوقهم وواجباتهم والتشريعات التي أقرها الإسلام للأسرة، ولأطراف العلاقة داخلها، وإكسابهم مهارات اتخاذ القرار وحل المشكلات، وكيفية السيطرة على الانفعالات الجسدية، والنفسية، واللفظية.

١٣-١-٦- على الجامعات دعم البحوث التي تتناول ظاهرة العنف الأسري وتمويلها على وجه العموم، والعنف ضد الزوجة على وجه الخصوص، وصولاً إلى تحقيق نوع من التراكم المعرفي عن تلك الظاهرة، وعن سبل مواجهتها والوقاية منها.

١٣-١-٧- على وسائل الإعلام تكثيف البرامج التوعوية للزوجات بحقوقهن الشرعية، والقانونية، وإيجاد خطة إعلامية متكاملة تستهدف تسليط الضوء على مشكلة العنف الأسري بصفة عامة، والعنف ضد الزوجة على وجه الخصوص، وتوجيه الجهود المختلفة لمواجهة هذا العنف وفق منهج التربية الإسلامية.

### ١٣-٢- في مجال دور مؤسسات المجتمع المختلفة:

١٣-٢-١- إصدار قانون عقوبة رادع لمن يمارس العنف ضد زوجته.

١٣-٢-٢- ضرورة التعاون بين الجمعيات النسائية والمؤسسات الأهلية ذات العلاقة بمعالجة العنف ضد الزوجة وتعزيز العلاقة والتواصل مع المؤسسات الرسمية المعنية بالظاهرة، فضلاً عن ضرورة إيجاد آليات التواصل مع السلطة التشريعية وحثها على الإسهام بسن العقوبات الرادعة لممارسي العنف ضد الزوجات.

١٣-٢-٣- أن يتم إنشاء مكتب للاستشارات الأسرية في كل حي، يقوم بدور التوجيه والإرشاد لحل المشكلات الأسرية بصفة عامة، والعنف الأسري على وجه الخصوص.

١٣-٢-٤- إنشاء محاكم متخصصة للأسرة، فيها هيئات استشارية معانة تضم أخصائيين اجتماعيين ونفسيين تهتم بدراسة القضايا المتعلقة بالأسرة وسرعة البت فيها.

١٣-٢-٥- تدريب الموظفين المسؤولين عن استقبال حالات العنف اجتماعياً ونفسياً (الشرطة، ودور الحماية) وذلك للتعامل مع حالات العنف بأسلوب مهني مخصص بعيد عن الإجراءات الأمنية العادية.

١٣-٢-٦- على وزارة الشؤون الاجتماعية توفير الأخصائيات الاجتماعيات والنفسيات في جمعيات حماية الأسرة بجميع مناطق المملكة لإعادة تأهيل المتعرضات للعنف نفسياً واجتماعياً.

١٣-٢-٧- الاستفادة من تجارب الدول العربية في تأسيس إدارة لشرطة الأسرة بوزارة الداخلية

للتصدي للمشكلات الأسرية وحلها بطريقة ودية خاصة في قضايا العنف الأسري.

١٣-٢-٨- أن تسعى وزارة الشؤون الاجتماعية إلى إيجاد مكتب محاماة بدور الحماية مهمته الدفاع مجاناً عن المعنفات من الزوجات وغيرهن، وتقديم المشورة القانونية لهن.

### ١٤- مقترحات بحثية:

١٤-١- إجراء مزيد من الدراسات والبحوث في مجال العنف ضد الزوجة في جميع مدن المملكة العربية السعودية الأخرى.

١٤-٢- دراسة العنف ضد الزوجات اللاتي وصلت حالتهن إلى دور الحماية بالمملكة العربية السعودية، ومقارنة مدى معاناتهن للعنف من قبل الزوج مع اللاتي لم تصل حالتهن لدور الحماية.

## المراجع

- **كتب التفسير:**
- الشوكاني، محمد. (١٤٢٢هـ). **فتح القدير**. ط١. الرياض: مكتبة الرشد.
- بن كثير. إسماعيل، د.ت، تفسير القرآن العظيم، د.ط، بيروت: دار الأندلس.
- الطبري، أبي جعفر محمد بن جرير. (١٤٢٠هـ). **تفسير الطبري المسمى جامع البيان في تأويل القرآن**. ط٣. بيروت: دار الكتب العلمية.
- قطب، سيد. (١٤٠٠هـ). **في ظلال القرآن**. بيروت: دار الشروق.

### - كتب الحديث:

- الألباني، ناصر الدين. (١٤٠٩هـ). صحيح سنن أبي داود باختصار السند. ط١. الرياض: مكتب التربية ٧١.
- ابن حنبل، أحمد. (١٩٨٥). *مسند الإمام أحمد بن حنبل وبهامشه كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال*. ط٦. بيروت: المكتب الإسلامي.
- البخاري، محمد بن إسماعيل. (١٤٠٦هـ). *صحيح البخاري*. ط٥. بيروت: عالم الكتب.
- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة. د.ت، *الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي*. تحقيق أحمد محمد شاكر، بيروت: دار الكتب العلمية.
- السيوطي، جلال الدين السيوطي. (١٤١٠هـ). *الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير*. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية.
- العسقلاني، شهاب الدين ابن حجر العسقلاني. د. ت. *فتح الباري بشرح صحيح البخاري*. بيروت: دار المعرفة.
- مسلم، بن حجاج. (١٤١٩هـ). *صحيح مسلم*. ط١. الرياض: دار المغني.
- النسائي، أحمد بن شعيب. (١٤٢١هـ). *سنن النسائي*. بيروت: مؤسسة الرسالة.

### - المراجع العربية:

- التير، مصطفى عمر. (١٤١٨هـ). *العنف العائلي*. جامعة نايف للعلوم العربية والأمنية: مركز الدراسات والبحوث، الرياض.
- التقرير السنوي لعام ٢٠٠٣. *العنف الأسري في ظل العولمة*. وحالة حقوق الإنسان في مصر.
- جراكورنو. (١٤١٨هـ). *معجم المصطلحات القانونية*. (منصور القاضي، مترجم). ط٧ بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع.
- الجوزية. ابن قيم. (١٤٢٢هـ). *الطب النووي*. بيروت: المكتبة العصرية.
- حلمي، إجلال إسماعيل. (١٤١٩هـ). *العنف الأسري*. القاهرة: دار قباء، الرياض.
- حسن، هبة محمد. (٢٠٠٣). *الإساءة إلى المرأة*. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية.
- خوري، سمير، وماري خوري. (١٤١٩هـ). *مناهضة العنف ضد المرأة في الأسرة*. لبنان: المجلس النسائي اللبناني.
- خياط، محمد جميل. (١٤١٦هـ). *المبادئ والقيم في التربية الإسلامية*. ط١. مكة: مطابع أم القرى.
- دلتافو، أليسا. (١٤١٩هـ). *العنف العائلي*. (نوال لاقية، مترجم) دمشق: دار المدى.

دور التربية الإسلامية في مواجهة العنف الأسري ضد الزوجة. د. حياة نياز .....

- ألسمري، عدلي. (١٤٢٠هـ). **العنف في الأسرة: تأديب مشروع أم انتهاك محظور**. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ص ١٩٨.
- السكري، أحمد شفيق. (١٤٢٠هـ) **قاموس الخدمة الاجتماعية**. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية.
- شوقي، طريف. (٢٠٠٠). **العنف في الأسرة المصرية**. التقرير الثاني، دراسة نفسية استكشافية. القاهرة: المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية.
- الصواف، منى، وقتيبة الجبيلي. (د. ت). **الصحة النفسية للمرأة العربية**. القاهرة: مؤسسة طيبة.
- عبد الشكور، جليل وديع. (١٤١٨هـ). **العنف والجريمة**. بيروت: الدار العربية للعلوم.
- عبد الحميد، جابر و أحمد كاظم. (١٩٧٨). **مناهج البحث في التربية وعلم النفس**. ط ٩. القاهرة: دار النهضة.
- عاشور، عبد الفتاح. (١٣٩٩هـ). **منهج القرآن في تربية المجتمع**. ط ١. مصر: مكتبة الخانجي.
- عبد الوهاب، ليلي. (١٤٢٠هـ). **العنف الأسري الجريمة والعنف ضد المرأة**. القاهرة: دار المدى للثقافة.
- قادري، عبد الله. (١٤٠٩هـ). **أثر التربية الإسلامية في أمن المجتمع**. ط ١. جدة: دار المجتمع للنشر.
- المباركفوري، صفي الدين. (١٤١٧هـ). **الرحيق المختوم**، دار المؤيد للنشر والتوزيع، ص ٣٤٣.
- المحمود، عباس، ومحمد البشري. (١٤٢٦هـ). **العنف الأسري في ظل العولمة**. ط ١. الرياض: مركز الدراسات والبحوث. جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.
- المكتب العالمي للبحوث. د. ت. **الخلافات الزوجية في نظر الإسلام**. بيروت: منشورات دار مكتبة الحياة.

### الدوريات والمجلات العلمية:

- أحمد، عوض محمد، وأحمد المرضي. (٢٠٠٥). **العنف الأسري وسط النساء المترددات على مركز طبي في السودان "المجلة الصحية لشرق المتوسط"**، منظمة الصحة العالمية، م ١، (١-٢).
- تشيزنيس، جين كلود. (١٤١٢هـ). **تاريخ العنف: القتل والانتحار على مر العصور (آمال الكيلاني، مترجم)**. **المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية**، اليونسكو، (١٣٢).
- حجار، محمد حمدي. (١٤١٣هـ). **"سيكولوجية عنف الرجل ضد زوجته وآثاره المؤذية على صحتها النفسية"** **المجلة العربية للدراسات الأمنية**، الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، م ٧، (١٤).
- الشناوي، محمد محروس. (١٤٠٩هـ). **جريمة القتل داخل العائلة دراسة نفسية اجتماعية**. **المجلة العربية للدراسات الأمنية**، الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، م ٤، (٧).

- العيسوي، محمد عبد الرحمن. (١٤٢٥هـ). دراسة ميدانية على عينة من المجتمع المصري لظاهرة العنف الأسري: أسبابها ومظاهرها. *مجلة البحوث الأمنية*. الرياض: مركز البحوث والدراسات بكلية الملك فهد الأمنية، ع ٢٨.
- ألوفاي، محاسن. (٢٠٠٤). *العنف العائلي، مظاهره ومعالجته*. ورقة عمل منشورة على موقع مركز الدراسات.
- آل سعود، سارة بنت عبد المحسن. (١٤١٨هـ). *المرأة المسلمة والظلم الاجتماعي المعاصر*، ورقة عمل مقدمة ضمن محور المرأة والواقع، للدورة الخامسة لجامعة الصحة الإسلامية حول حقوق المرأة وواجباتها في الإسلام، الرياض.
- الغانم، كلثم علي. (٢٠٠٧). *العنف ضد المرأة، دراسة مسحية على طالبات جامعة قطر*. بحث قدم في حلقة نقاشية نظمها المجلس الأعلى لشؤون الأسرة في قطر، بمناسبة اليوم العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة. ٤١. الكيلاني، أروى، ٢٠٠٥، *دور الدين في حماية الأسرة*، ورقة عمل قدمت إلى المؤتمر العربي الإقليمي لحماية الأسرة الذي عقد في الأردن.
- الناصر، عبد الرحمن. (٢٠٠٧). *العنف الأسري أسبابه وعلاجه*. ورقة عمل قدمت في ندوة لجمعية رعاية اليتيم (إنسان) الرياض.
- أميرة أحمد باهميم. (١٤٢٧هـ). *دور التربية الإسلامية في مواجهة تحديات العنف الأسري*. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة أم القرى، كلية التربية، قسم التربية الإسلامية والمقارنة.

### المراجع الأجنبية:

- Hampton,R.&Gelles.R.(1994). Violence toward black woman in nationally representative families. **Journal of Comparative Family studies**. Vol. XXV,No.1,pp.105-119
- New man,C.(1993): Giving up : Shalter Experiences of Battered woman. **Public Health Nursing** ,Vol.10,No.2,p 129
- Q, Leary.D.& Murphym,c.(1992) : Clinical issuesint assessment of spoons abuse. in R.Ammerman & M.Hersen. (Eds) **Assessment of Family Violonce**. Clinical and Legal sourcebook. New York. John Wiley &Sous,pp143

مواقع على النت:

[WWW.wgynews.net](http://WWW.wgynews.net)

[WWW.amanjordan.org](http://WWW.amanjordan.org)

[WWW.royahcenter.com](http://WWW.royahcenter.com)

[WWW.stophonourkilling.com](http://WWW.stophonourkilling.com)

[WWW.royahcenter.com](http://WWW.royahcenter.com)

«وصل هذا البحث إلى المجلة بتاريخ ٢٠٠٩/١٠/٥ وصدرت الموافقة على نشره بتاريخ ٢٠١٠/٣/٤»